



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة د. مولاي الطاهر

سعيدة

كلية الآداب و اللغات و العلوم الاجتماعية و العلوم الإنسانية

قسم التاريخ

مذكرة التخرج لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب العربي الحديث المعاصر

بعنوان

الأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني
الأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني

دور و دورها في التضامن الاجتماعي 1830-1518

بإشراف الأستاذ:

دلّياز محمد

من إعداد الطالب :

براعة ميلود

لجنة المناقشة :

السنة الجامعية 2013/2012

الفهرس

شكر و عرفان

إهداء

أ.د. مقدمة.....

0 مدخل.....

1

الفصل الأول: الوقف في التاريخ الإسلامي

1 أولاً: تعريف الوقف.....

3

1 -1- التعريف اللغوي.....

3

1 -2- التعريف الفقهي.....

3

1 -3- نشأته ومشروعيته.....

4

1 ثانياً: أنواع الوقف.....

7

1 -1- شروطه.....

7

1 -2- أقسامه.....

8

الفصل الثاني: الاوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني.

2 أولاً: أوقاف المؤسسات

3 الدينية.....

2 -1- المؤسسات الدينية العامة.....

3

2 أ - أوقاف الحرمين

3 الشريفين.....

2	ب- أوقاف الجامع
5	الأعظم.....
2	ج- مؤسسة أوقاف بيت
6	المال.....
2	د- أوقاف الجند والثكنات والمرافق العامة
8
2	2- المؤسسات الدينية الخاصة.....
8
2	أ - مؤسسة سبل
8	الخيرات.....
3	ب- أوقاف الاولياء
0	والأشراف.....
3	ج- أوقاف اهل الأندلس
2
3	ثانيا: تنظيم المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد
4	العثماني.....
3	1- التنظيم القضائي (المجلس العلمي).....
4
3	2- التنظيم الإداري (الوكيل العام).....
5
3	3- وكلاء وموظفو المؤسسات
6	الوقفية.....
	الفصل الثالث: دور الاوقاف في الحياة العامة.
4	أولا: الدور الاقتصادي
1	والاجتماعي.....
4	1- التأثير الاقتصادي.....
1
4	2- التأثير الاجتماعي.....
2

4	ثانيا: الدور الثقافي
4	والديني.....
4	1- التأثير الثقافي.....
4	
4	2- التأثير الديني.....
5	
4	خاتمة.....
9	
5	الملاحق.....
3	.
6	البليو جرافيا.....
4	
7	الفهرس.....
5	

مقدمة :

يعود إنتشار الأوقاف في العالم الإسلامي إلى العهود الأولى لإنتشار الإسلام، فقد كان له دور فعال في تحقيق التكافل والتضامن الاجتماعي، ومع مرور الوقت وتوسع مساحة الدولة الإسلامية زادت المؤسسات الوقفية، بل أصبحت أكثر انتشارا في العهد العثماني ، بحيث كانت الجزائر أنموذجا فريدا من نوعه في هذا المجال، و هذا راجع إلى طبيعة الحكم العثماني، حيث كانت سياسة العثمانيين تشجع على إنشاء الأوقاف و تحبيس أملاكهم لتحقيق التضامن والتكافل الاجتماعي بين البشر، خصوصا ما عرفته بلاد المغرب الأوسط من هجرات الأندلسيين المضطهدين في اسبانيا، و إلى الظروف الاجتماعية و الصعبة التي عانوا منها في بداية نزوحهم، حيث تعددت المؤسسات الوقفية وتنوعت أدوارها الاجتماعية والثقافية والاقتصادية بتهافت جل طبقات المجتمع من كراغلة و أتراك و أندلسيين و حضر و جزائريين، ابتغاء مرضاة الله و تجسيدا لقيم الدين الإسلامي الحنيف، انطلاقا من أن المال مال الله و البشر مستخلفون فيه.

- دوافع البحث :

مما لا شك فيه أن هناك عوامل عديدة دفعتنا إلى اختيار موضوع " الأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني و دورها في التضامن الاجتماعي"، ممزوجة بين الموضوعية أحيانا والميول الذاتية أحيانا أخرى فالدوافع الموضوعية تمثلت في أن:

- موضوع الأوقاف لم يهتم بالدراسة التاريخية .
 - إن الفترة التي اختيرت للدراسة كانت لها أهمية بالغة في تاريخ الجزائر بحيث ارتبطت بوصول الجزائر إلى أعز قوتها و التي أكسبتها مكانة إقليمية و دولية كبيرة و ارتباطها بدخول الاحتلال الفرنسي لبلادنا .
 - معرفة تأثير الأوقاف على مختلف جوانب الحياة في الجزائر خلال العهد العثماني.
 - احتواء الموضوع على جوانب تاريخية متنوعة تتضمن التاريخ السياسي، الاقتصادي والاجتماعي و الثقافي في الجزائر العثمانية، تتطلب الرجوع إلى دراسات فقهية و تاريخية
 - افتقار مكتبة قسم التاريخ بجامعة سعيدة بمثل هذه المواضيع و الرسائل الجامعية.
- أما الدوافع و الميول الذاتية هي الرغبة في معرفة بعض مظاهر الحضارة الإسلامية

في الجزائر خلال العهد العثماني و خصوصا موضوع الأوقاف الذي يبدو غامضا و شائكا عند أغلب المهتمين والدراسيين للتاريخ، و مما زاد تحمسا للموضوع، هو تباين المعطيات والأخبار التاريخية المحلية والأجنبية عن طبيعة الحكام العثمانيين و وجودهم عامة في الجزائر بين المؤيد لهم و المعارض، كل ورأيه و برهانه.

- أهداف البحث :

إبراز وضعية الأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني ومكانتها ودورها في تعميق التضامن والتكافل الاجتماعي .

- إشكالية البحث :

تتمحور إشكالية البحث حول الأوقاف في الجزائر العثمانية، من حيث نشأتها و تطورها والمؤسسات الوقفية المنشأة و دورها في مختلف جوانب الحياة، فكان لابد من أن نعزز ذلك من خلال طرحنا للتساؤلات التالية :

- ماذا نعني بالوقف ، نشأته و ما هي أنواعه؟

- ما هي وضعية الأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني؟ و ما هي مؤسساتها تنظيمها وموظفيها ؟

- ما تأثير الأوقاف في الحياة العامة و دورها في التضامن الاجتماعي ؟

تضمن مخطط البحث مايلي : مقدمة و مدخل و إحتوى ثلاثة فصول ، خاتمة ، ملاحق و قد تعرضنا في المدخل إلى دخول بلاد المغرب الأوسط تحت نفوذ الأتراك و تحولها إلى إيالة عثمانية، وإلى الأوضاع العامة السياسة والإدارية وإلى الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية و الحالة الثقافية .

أما الفصل الأول : فقد شمل الأوقاف في التاريخ الإسلامي من حيث التعريف ونشأته وأنواعه.

أما الفصل الثاني فقد خصصناه للأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني بداية بوضعيته والمؤسسات التي توزعت عليه ، وإلى طريقة تنظيمه و كلالته و موظفيه.

وفي الفصل الثالث: فقد اشتمل على دور الأوقاف في الحياة العامة و تأثيرها على المجال الاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي و الديني، و ختمنا موضوع البحث بخاتمة

تضمنت أهم الاستنتاجات التي خرجنا بها من هذه الدراسة .

– نقد المصادر و المراجع :

اعتمدنا في دراستنا لهذا الموضوع على مجموعة من المصادر المحلية متمثلة في كتب ومذكرات لشخصيات عايشت الفترة المدروسة، و قد كان لها وزنها في الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية، كأمثال نقيب الأشراف، أحمد الشريف الزهار، و كتاب المرأة لحمدان خوجة و غيرها ، و التي أمدتنا بمعلومات تاريخية قيمة عن الأوقاف بصفة عامة وأبرز أدورها و تأثيراتها المختلفة على المجتمع بصفة عامة، كما يعتبرون هم أصلا أحد الواقفين في تلك الفترة بحيث خدمتنا هذه الكتب طيلة أطوار العملية البحثية ، صف إلى هذا الكتابات الأجنبية و التي تناولت هي الأخرى موضوع الأوقاف أمثال thomas show و heado وغيرهم و قد قمنا بتوظيفها نظرا لأهميتها التاريخية، فالدافع وراء اعتمادنا عليها من أجل المقارنة بينها و بين الكتابات المحلية بخصوص هذا الموضوع و كيف نظر هؤلاء الأجانب إلى موضوع الوقف، فقد امتزجت ما بين الكتابات الموضوعية أحيانا والذاتية أحيان أخرى كل وإيديولوجيته، وعلى العموم خرجنا بنتيجة مفادها لا يمكن الاستغناء على هذه المصادر سواء المحلية و الأجنبية في مثل هذه الدراسات لأنها تعتبر مرآة عاكسة لموضوع الأوقاف في الجزائر خلال تلك الحقبة التاريخية .

أما المراجع فهي عبارة عن دراسات أكاديمية تطرقت إلى موضوع الأوقاف معتمدة على المصادر الأرشيفية المتوزعة على الأرشيف الجزائري والفرنسي والتركي (اسطنبول) بالاستناد على المصادر الأخرى التي تناولناها نحن أيضا في هذه الدراسة ، ومن أهم هذه المراجع المعتمدة، تمثلت في كتابات ناصر الدين سعيدوني بالدرجة الأولى و كتابات أبو القاسم سعد الله في مرجعه الموسوعي تاريخ الجزائر الثقافي في جزئه الأول، ومراجع أخرى سواء المحلية أو الأجنبية ، و قد غطت هي الأخرى جوانب عديدة في موضوع بحثنا من خلال ما وفرته لنا من معلومات تاريخية و أرقام إحصائية فيما يخص عدد المؤسسات الوقفية ومردودها.

و قد اقتضت طبيعة الموضوع إتباع منهجية تاريخية متنوعة بتنوع مضامين الفصول، التي سمحت لنا بإتباع المنهج التاريخي من أجل تتبع التطور الزمني (الكرونولوجي) لنظام

الوقف في الجزائر خلال العهد العثماني، و كذلك المنهج الوصفي الذي وظفناه من أجل وصف حالة الوقف خلال الفترة المدروسة، هذا من أجل الإجابة عن الإشكالية المطروحة حول وضعية الأوقاف، إضافة إلى المنهج التحليلي لفهم واقع المؤسسات الوقفية و مساهماتها في الحياة العامة و تأثيراتها الممتدة الجوانب .

أما الصعوبات التي اعترضتنا في انجاز هذا الموضوع، تمثلت في صعوبة الرجوع إلى محتويات الأرشيف الوطني بحكم ضيق الوقت الذي كان مخصصا لانجاز هذا العمل، و نظرا لأن الدراسة تتراوح بين التاريخ الاجتماعي و التاريخ الاقتصادي، وجدنا فكريا يلج في المصادر والمراجع التاريخية أحيانا والمراجع الفقهية ذات المعاملات الاجتماعية الإسلامية أحيانا أخرى، مما أعاقنا في سيرورة العمل بانتظام ، ضف إلى ذلك تشابه أغلب المصادر والمراجع في المعلومات التاريخية المقدمة في هذا الشأن .

و إذا كانت الغايات لا تدرك إلا بخوض الصعوبات، فإن هذه الجهودات و المتاعب أكسبتنا معارف جديدة قد تدفعنا إلى دراسات تاريخية أخرى، نبراسا لمواصلة البحث التاريخي في هذه الفترة .

1- أوضاع المغرب الأوسط أواخر القرن الخامس عشر ميلادي:

دخلت بلاد المغرب الإسلامي في عصر الضعف بعد سقوط الدولة الموحدية، و تفكك البلاد إلى ثلاث دويلات " المرينية بالمغرب الأقصى، الزيانية بالمغرب الأوسط و الحفصية بالمغرب الأدنى " متناحرة يسودها التنافس و الاضطراب، ضف إلى ذلك سقوط آخر معقل للمسلمين ببلاد الأندلس والتمثل في مملكة غرناطة 1492م¹. و إختلال التوازن خلال القرنين 14 و 15 بين قوى جنوب غرب أوروبا و شمال غرب إفريقيا، هذا الأمر شجع الأسباب لشن حملاتهم المتتالية على السواحل الجزائرية في إطار حروبهم الصليبية و متابعتهم لمسلمي الأندلس، فاحتلوا المرسى الكبير عام 1505، وهران 1509، و بجاية عام 1510²، و أرغموا مدن مستغانم، تنس، الجزائر، و دلس على دفع الضرائب لهم³، ضف إلى ذلك ضعف ملوك بني عبد الواد المتأخرين الذين فرطوا في النفوذ بالمغرب الأوسط بين خلافات البلاط و جشع و طمع كبار الموظفين⁴.

و في هذه الأثناء كان العثمانيون يحققون انتصارات عسكرية باهرة في الضفة المقابلة للمتوسط في شرق أوروبا عبر نهر الدانوب و وصلوا إلى مدينة فيينا و حاصروها و توغلت أساطيلهم في البحر الغربي حتى شواطئ إسبانيا، بحيث كان الصراع على أشده بين فرانسوا الأول ملك فرنسا و شارلكان ملك اسبانيا⁵.

2- وصول الإخوة عروج إلى الجزائر و تأسيس الولاية :

أمام هذه الأوضاع السائدة برز رجال من البحارة المسلمين⁶ سجلوا مواقف بطولية في

1 . عثمان سعدي، الجزائر في التاريخ من العصور القديمة و حتى سنة 1954، ط1؛ الجزائر: دار الأمة، 2012 ص 369.

2 . الحسن بن محمد الوزان، وصف إفريقيا، ترجمة محمد حجي و آخرون، ط2؛ بيروت: دار المغرب الإسلامي، 1983 ص 52.

3 . يحي بوعزيز، موضوعات و قضايا من تاريخ الجزائر و العرب، الجزائر: دار الهدى، ج1، 2009، ص 255.

4 . شارل أندري جوليان، تاريخ إفريقيا الشمالية، تونس، الجزائر، المغرب الأقصى من الفتح الإسلامي إلى سنة 1830م تعريب و تقديم محمد مزالي و البشير بن سلامة، ط2؛ تونس: الدار التونسية للنشر، ج2، 1983، ص 224.

5 . كانت كل من فرنسا و اسبانيا تتنافسان على زعامة أوروبا و حمل مشعل المسيحية لإرضاء البابوية.

6 . مارمول كربخال، إفريقيا، ترجمة محمد حجي و آخرون، الرباط: دار النشر المعرفة، ج1، 1988، ص 487.

مواجهة الصليبين ، فقد التحق أبناء **الفخارجي**¹ خير الدين و عروج و قد استحدثوا لأنفسهم أسطولا بحريا انطلقا من جزيرة جربة و كانت البداية لمواجهة القرصنة الأوروبية بعد الاتفاق مع الأمير الحفصي ابن عبد الله ، لتكون هذه الجزيرة ملجئهم²، فقد كان أول اتصال وقع في مدينة بجاية **918هـ - 1512 م** فطرد الأسبان من جيجل سنة **1514**³، ثم مدينة الجزائر بعد اتصال سالم التومي حاكم الجزائر سنة **1516م**، و واصل عروج و خير الدين جهودهما لتلبية نداء الواجب إلى الغرب لتحرير تلمسان، استجابة لدعوة ابن زيان للتخلص من الأسبان ومن أبي حمو المتعاون مع الصليبيين، و تواصلت المعارك بعد استشهاد عروج وإسحاق وإلياس فواصل خير الدين رسالته الجهادية⁴.

في ظل هذه الجهود المضنية لخير الدين و بعد أن تمكن من استمالة شيوخ و علماء الجزائر للمحافظة على الاستقرار و مواجهة الصليبين، توجه وفد من أعيان الجزائر للسلطان سليم الأول يبلغونه رغبة السكان في الانضمام للدولة العثمانية و إبقاء خير الدين قائدا عليهم فلبى طلبهم و أمد خير الدين بقوة السلاح و الجنود لتصبح بعدها الجزائر إيالة⁵ عثمانية بشكل رسمي سنة **1518**⁶.

و قد عرفت الجزائر العثمانية تنظيما حكوميا مر بعدة مراحل أهمها :

1- عهد البايلربايات⁷ " 1518-1587".

2- عهد الباشاوات : " 1587-1659".

3- عهد الآغاوات : " 1659-1671".

4- عهد الدايات : " 1671-1830".¹

¹ . بوعزيز ، المرجع السابق ، ص 257.

² . شوقي عطا الله الجمل ، المغرب العربي الكبير في العصر الحديث ، (ليبيا، تونس، الجزائر ، المغرب) ، ط1 القاهرة: مكتبة الأنجلو مصرية ، 1977، ص 96.

³ . عبد الرحمان الجيلالي، تاريخ الجزائر العام ، الجزائر : دار الأمة، ج3، 2009، ص 15.

⁴ . جمال قنان، نصوص و وثائق في تاريخ الجزائر 1500-1830 ، الجزائر : دار الرائد للكتاب ، 2010، ص 55.

⁵ . إيالة مصطلح إداري فالعثمانيون قسموا المناطق التي أخضعوها إلى مناطق إدارية أهمها الإيالة ، و بعد الإعلان الإصلاحات أطلق عليها اسم الولاية و ليس هناك خلاف بينهما .

⁶ . يحي جلال ، تاريخ إفريقيا الحديث والمعاصر، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث ، 1999، ص 98.

⁷ البيايلرباي معناه باي الأبياء أو أمير الأمراء و هو لقب يمنحه السلطان العثماني لأمير الناحية مع كسوة الشرف.

بالإضافة إلى تقسيم إداري محكم من أجل التحكم الجيد للأوضاع في الإيالة، و جاء التقسيم كالتالي :

- 01- دار السلطان : كانت تشمل الجزائر و ضواحيها، تمتد من دلس شرقا إلى شرشال غربا و من ساحل البحر شمالا إلى سفوح الأطلس البليدي جنوبا ، تضم مقر الديوان .
- 02- بايلك الشرق : عاصمته قسنطينة ، يمتد من الحدود التونسية شرقا إلى الحدود الشرقية لبايلك التيطري ، و البحر شمالا إلى الصحراء جنوبا ، تأسس سنة 974هـ ، 1567 م².
- 03- بايك التيطري : تأسس سنة 1540م ، يقع جنوب دار السلطان ، يمتد من سهول متيجة شمالا إلى الصحراء الكبرى جنوبا و من حدود البايلاكات شرقا و غربا عاصمته المدية³.
- 04- بايلك الغرب : يمتد من الحدود المغربية غربا إلى بايلك التيطري شرقا و البحر شمالا إلى الصحراء جنوبا تأسس سنة 1563 م عاصمته مازونة ثم معسكر سنة 1720 م ، ثم وهران سنة 1792.⁴

أما القضاء فقد شمل ثلاثة أنواع :

- 1- القضاء المدني .
- 2- القضاء الجنائي .
- 3- القضاء العسكري⁵.

كما شهدت الجزائر خلال العهد العثماني تطورا في الجانب الاقتصادي، بحيث كان له دور محوري أثر على الأحداث السياسية والنظام الإداري والحالة الاجتماعية حيث تمثلت أوجهه في المجال الزراعي، بحيث كان نشاطا أصليا للجزائريين تحكمت فيه ظروف طبيعية من جهة وملكية الأرض من جهة أخرى، أهم المنتوجات تمثلت في الحبوب بالدرجة الأولى

¹ صالح فركوس، تاريخ الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الاستقلال ، دار العلم للنشر و التوزيع، (د.ت) ، ص 106.

² حنفي هلايلي ، أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني ، ط1؛ الجزائر: دار الهدى ، 2008، ص 146.

³ بن عودة المزاري ، طلوع سعد السعود في أخبار وهران و الجزائر و اسبانيا و فرنسا إلى أواخر القرن 19 ، تحقيق و دراسة يحي بو عزيز ، الجزائر : دار البصائر ، ج1، (طبعة خاصة) ، 2009، ص 271.

⁴ ابن ميمون ، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية ، تقديم و تحقيق محمد بن عبد الكريم ، ط2؛

الجزائر: الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ، 1981، ص 36

⁵ ناصر الدين سعيدوني، الشيخ المهدي بو عبدلي، الجزائر في التاريخ، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، ج4، 1984 ص22

والخضر والفواكه¹، كما امتهن الجزائريون حرفا وصناعات وفقا للإمكانيات المتوفرة لهم و خبرتهم الموروثة، فكانت صناعة متنوعة مثل الصناعة النسيجية والجلدية والفخارية والنحاسية بالإضافة إلى الصناعة الحربية²، كما كان للضرائب نصيب من حياة الجزائريين الاقتصادية فهي كانت تفرض وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ، فكانت الزكاة و الجزية والخراج والعشور بالإضافة إلى زكاة قائد سباو³، كما كان للتجارة حظ في هذا الميدان بحيث ازدهرت التجارة الخارجية بفعل الموقع الاستراتيجي للجزائر وأسطولها البحري، أما التجارة الداخلية فكانت في شكل أسواق أسبوعية و قوافل تجارية تجوب البلاد و أعماق الصحراء⁴.

الأوضاع الاجتماعية :

إتصف الوضع الاجتماعي للجزائر أثناء العهد العثماني بتمايز السكان حسب نمط معيشتهم و أسلوب حياتهم ، و إختلاف مصادر رزقهم و طبيعة علاقاتهم بالحكام⁵، و هذا ما يساعد على تصنيفهم إلى عدة طوائف و جماعات :

التركيبة البشرية للمجتمع الجزائري :

أ- سكان المدن: كانت التركيبة البشرية للمجتمع الجزائري في المدن تتكون من الأقلية التركية، جماعة الكراغلة ، طبقة الحضر و المجموعات البرانية و هي بدورها ضمت : جماعة بني مزاب و البساكرة و الزنوج و الوصفان و الجماعة الجبلية والأغواطيون و جماعة القبائل ، بالإضافة إلى اليهود و الدخلاء.

ب- سكان الأرياف : يؤلف سكان الأرياف غالبية سكان الايالة الجزائرية كانت تزيد

1. صالح عباد، الجزائر خلال الحكم التركي 1514-1830 ، الجزائر: دار هومة للطبع والنشر والتوزيع، 2012، ص 336.

2 ناصر الدين سعيدوني، النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية 1800-1830، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع 1979 ، ص 36.

3. أحمد الشريف الزهار ، منكرات، تحقيق أحمد توفيق المدني، ط2؛ الجزائر : الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1980 ص 47.

4. العالبي غربي، دراسات في تاريخ الدولة العثمانية المشرق العربي 1288 – 1916 ، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية (دون تاريخ) ، ص 99.

5. وليام سينسر ، الجزائر في عهد رياس البحر ، تعريب و تعليق عبد القادر زيادية ، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، 2006 ، ص 98.

نسبتهم العددية على 95% من مجموع السكان ، و يمكن تصنيفهم حسب صلتهم بالحكام وعلاقاتهم ببعضهم و طريقة حياتهم إلى :

- سكان متعاونون (قبائل المخزن) .
- سكان خاضعون (قبائل الرعية)¹
- سكان متحالفون (الأحلاف) و سكان ممتنعون (أي المناطق الجبلية و النائية) و لقد اختلفت المصادر الأجنبية و المحلية في تقدير عدد الكلي في الجزائر، حيث قدر شالر عددهم بمليون نسمة، و هناك من يشير إلى 10 ملايين نسمة و الأكثر احتمالا يتراوح ما بين 3 و 3.5 مليون².

الوضع الصحي بالمدن و الأرياف :

لقد أشارت الكتابات التاريخية إلى غياب المستشفيات بالجزائر، رغم وجود بعضها الذي كان مخصصا للأجانب، كما افتقدت البلاد للصيديات حيث لم يكن إلا صيدلية واحدة بمدينة الجزائر، وبالتالي كانت الأمراض و الأوبئة موجودة بالبلاد مدنا و أريافا و آخرها وباء الطاعون الذي كان يظهر في البلاد مرة كل خمسة عشر سنة، و آخر وباء تعرضت له الجزائر خلال العهد العثماني كان 1817- 1822 م ، بالإضافة إلى تعرضها للمجاعات. كانت العلاقات الاجتماعية التي تجمع بين الجزائريين عموما الحضارة الإسلامية، حيث لم يكن الإسلام مجرد دين للعبادة فقط، و إنما كان مصدر للثقافة و النظم القانونية والعلاقات الاجتماعية و التقاليد، فقد كان أهم عنصر في مقومات الشخصية³.

الوضع الثقافي :

لقد كانت للثقافة العربية الإسلامية بالجزائر وجود قبل ظهور الأتراك، و قد أثر العثمانيون بدورهم في هذا المجال بما جاؤا به من وسائل حضارية شرقية، و إضافة طرق

¹. محمد بن عبد الكريم ، حمدان بن عثمان خوجة الجزائري و مذكراته، ط1؛ لبنان : دار الثقافة ، بيروت ، 1972 ص 68.

². عمار بوحوش ، التاريخ السياسي للجزائر من البداية و لغاية 1962 ، ط1؛ لبنان: دار الغرب الإسلامي ، 1970 ص 73.

³. أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي ، ط6؛ الجزائر : دار البصائر للنشر و التوزيع ، 2009، ص 153.

صوفية لم تكن معروفة إلى جانب لمستته في مجال الفن والعمارة كالمساجد والأضرحة إلا أن الحكام العثمانيين في الجزائر لم يكونوا أهل علم ، حيث اهتموا بالعلوم الشرعية والأدب و التواريخ المحلية و التصوف فقط ، عكس العلوم الأخرى من طب وحساب و فلك التي كان حظها قليلا¹.

و على العموم فإن العقيدة الإسلامية كانت راسخة في أذهانهم تعلقوا بها ، و يتجلى ذلك في بناء المساجد العظيمة وإنشاء المدارس والأوقاف لخدمتها في الحواضر واحترام العلماء والأشراف و تشجيع الطلاب².

¹ حمدان خوجة بن عثمان ، المرأة ، تقديم و تحقيق و تعريب الزبيري محمد العربي ، الجزائر : الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ، 1982 ، ص 270.

² محمد الطيب عقاب ، قصور مدينة الجزائر في أواخر العهد العثماني ، الجزائر : دار الحكمة للنشر ، 2009 ، ص 23.

الفصل الأول: الوقف في التاريخ الإسلامي

أولاً: تعريف الوقف.

1- التعريف اللغوي.

2- التعريف الفقهي

3- نشأته ومشروعيته

ثانياً: أنواع الوقف.

1- شروطه

2- الوقف العام (الوقف الخيري)

3- الوقف الخاص (الوقف الأهلي)

تعددت الحضارة الإسلامية في أشكالها و مظاهرها ، و إذا تحدثنا عن أحداها فالوقف يعتبر تقليدا إسلاميا بارزا نظرا لتأثيره على مختلف نواحي الحياة للشعوب العربية الإسلامية على مر التاريخ، ومن أجل تحديد مفهوم الوقف وأنواعه يجب التعرف على ماهيته والتي تظهر من خلال التعريفات الفقهية المختلفة وهي بدورها تبرز أصل هذه الفكرة ، و ذلك من خلال الأدلة الشرعية المحددة لها .

أولا : تعريف الوقف :

1- التعريف اللغوي :

الوقف لغة الحبس ، يقال : يقف وقفا ، أي حبس يحبس حبسا¹ و لقد استعملت لفظة الوقف لمرادفات كثيرة منها المنع و الحبس ، فهو في الدابة منعها من السير أو الوقف لغة هو خلاف الجلوس ، وَقَفَ بالمكان (بفتح القاف) وَقَفَ (سكون القاف) فهو واقف ووقوف و الجمع وُقُفَ (بضم الواو ، سكون القاف)² و سواء كان الوقف حسيا أو معنويا ، نقول في الحسي : وقفت في الطريق ، و في المعنوي وقفت جهودي لإصلاح المجتمع³ .
و الوقف هو قطع التصرف في رقبة العين التي يتم الإنتفاع بها و صرف المنفعة لجهة الغير⁴ .

2- التعريف الفقهي للوقف :

اختلفت و تعددت تعاريف الوقف في الفقه الإسلامي باختلاف النظر في أحكامه . فالوقف (تفتح الواو و تكسر القاف) عند الفقهاء، هو الحابس لعينه إما على ملكه أو ملك الله تعالى¹ ، و الحَبْس (بفتح الحاء و سكون الباء) هو الوقف لأنه يحبس المال على أغراض محددة و يمنعه عما عداها فهو يحبس أصله و يسبل غلته² .

¹ . السيد سابق ، فقه السنة ، بيروت : دار الكتاب العربي ، ج3 ، 1984 ، ص 515 .
² . ابن منظور ، لسان العرب ، نسقه و علق عليه و وضع فهارسه على المشيري ، لبنان : دار إحياء التراث العربي ، المجلد 15 ، 1988 ، ص 373 .
³ . محمد بن عبد العزيز بن عبد الله ، الوقف في الفكر الإسلامي ، المملكة المغربية : وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية ج1 ، 1996 ، ص 41 .
⁴ . محمد ابو زهرة ، محاضرات في الوقف ، القاهرة : دار الفكر العربي ، 1972 ، ص 07 .

و من أهم ما ورد في تعاريف الوقف :

- تعريف الإمام أبو حنيفة النعمان : الوقف هو حبس العين على حكم ملك الواقف والتصدق بالمنفعة على جهة الخير .³

- أما الإمام مالك فقد عرف الوقف على أنه إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازماً بقائه في ملك معطيه و لو تقديراً ، و حكمه للزوم و لا يجوز التراجع عنه ⁴ ، و الوقف أو الحبس صدقة جارية ، و من أعمال البر و الخير التي يبتغي الواقف من وراءها مرضاة الله تعالى وثوابه في الآخرة .⁵

نشأته و مشروعيته :

لقد عرفت المجتمعات الإنسانية الوقف منذ أقدم العصور، قد جعل الله تعالى في الإنسان حب الخير و فعله ، فقد مارست المجتمعات القديمة أشكالاً أولية للوقف ، كما كان شائعاً عندها كوقف أماكن العبادة كالمعابد و أوجه قليلة من الوقف عند الكهان⁶ ، فقد سجل القرآن الكريم أن أول مكان خصص لعبادة الله هو البيت الحرام بمكة المكرمة لقوله تعالى " إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ " ⁷ .

و بذلك يكون أول شكل للأوقاف عرفته البشرية قد اتخذ شكل الوقف الديني، بحيث كانت عبارة عن أراضي و مباني و أمكنة مخصصة لممارسة الطقوس الدينية¹.

كما وجد شكل أولي من الأوقاف على المكتبات عند اليونان و الرومان² و قد تطور مفهوم الوقف و مجالاته في المجتمع الإسلامي الأول في المدينة المنورة ، ببناء مسجد قباء

¹ . محمد عمارة ، قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية ، لبنان : دار الشروق ، 1993 ، ص 616.

² . المرجع نفسه، ص 616.

³ . مصطفى احمد الزرقا ، أحكام الوقف ، الأردن : دار عمان ، 1997 ، ص 34.

⁴ . صالح عبد السميع الأزهرى، جواهر الإكليل ، شرح العلامة خليل في مذهب الإمام مالك إمام دار التنزيل ، القاهرة : دار الفكر العربي، ج2، (دون تاريخ) ، ص 211.

⁵ . الونشريسي (أبو العباس أحمد بن يحي) المعيار المعرب و الجامع المغرب عن فتاوى لأهل إفريقيا و الأندلس و المغرب أخرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ، بيروت : دار الغرب الإسلامي، ج7، 1981، ص 133. كمال أبو مصطفى جوانب من حضارة المغرب الإسلامي من خلال موازن الونشريسي الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1996، ص 27.

⁶ . منذر قحف، الوقف الإسلامي ، تطوره ، إدارته ، تنمية ، دمشق : دار الفكر ، ج1، 2000 ، ص 09.

⁷ . سورة آل عمران ، الآية 96.

لقوله تعالى " .. لا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ...)³ ، ليكون أول وقف ديني في الإسلام و كان ذلك بعد الهجرة مباشرة ، و قبل إنتقال الرسول صلى الله عليه و سلم إلى ديار أخواله بني النجار .⁴

و تلاه بناء المسجد النبوي الشريف على أرض كانت لأيتام من بني النجار إشتراها الرسول صلى الله عليه و سلم بثمانمئة درهم، و قد اشترك الرسول صلى الله عليه و سلم في بنائه مع الصحابة رضوان الله عليهم و هو يقول " اللهم إن الأجر أجر الآخرة فارحم الأنصار و المهاجرة "⁵.

و سلك الصحابة سلوك نبيهم عليه الصلاة و السلام كوقف عثمان بن عفان رضي الله عنه لبنئر رومة ، فقد كانت ماء يستقي منه المسلمون لشربهم و كان مالك ذلك الماء يهودي نعتهم بسعره ، فانتدب الرسول صلى الله عليه و سلم الصحابة إلى شرائه و قال : " من حفر بئر رومه غفر الله له " ، فاشتراه عثمان⁶ بعشرين ألف درهم و سبلها للمسلمين⁷.

و عن نافع قال : قال ابن عمر رضي الله عنه أصاب عمر رضي الله عنه أرضا بخيبر فأتى رسول الله عليه و سلم فقال : " إني أصبت أرضا بخيبر ، و الله ما أصبت مالا قط و هو أنفس عندي منه فما تأمرني؟ " فقال إن شئت تصدقت بها و حبست أصلها "⁸ فجعلها عمر صدقة لا تباع و لا توهب و لا تورث صدقة للفقراء و المساكين و الغزاة في سبيل الله

1 . محمد أبو زهرة ، المرجع السابق ، ص 64.

2 . منذر قحف ، المرجع نفسه، ص 18.

3 . سورة التوبة ، الآية 108.

4 . محمد الغزالي ، فقه السيرة ، الجزائر : مكتبة الرحاب، 1987، ص 177.

5 . أبي الفداء إسماعيل ابن كثير، السيرة النبوية ، بيروت: دار الكتاب العربي، ج2، (دون تاريخ) ، ص 514.

6 . سبلها: أي جعلها سبيلا للمسلمين .

7 . رواه النسائي و رواه البخاري بصيغة أخرى.

8 . السيد سابق ، المرجع السابق ، ص 269.

عز و جل¹ ، والرقاب و ابن السبيل و الضعيف ، لا جناح على من وليها ، إن بأكل منها بالمعروف و يطعم صديقا غير متمول منها².

و عن أنس رضي الله عنه قال : كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا و كان أحب أمواله إليه ببيرجاء³ و كانت مستقبلة المسجد فكان رسول الله صلى الله عليه و سلم يدخلها ويشرب من مائها ، فلما نزلت هذه الآية الكريمة " لن تتالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون"⁴ قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : إن الله يقول في كتابه : " لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ " ، و إن أحب أموالي إلي ببيرجاء و أنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله ، فضعها يا رسول الله حيث شئت ، فقال الرسول صلى الله عليه و سلم : " بخ⁵ ذلك مال رابح ، ذلك مال رابح قد سمعت ما قلت فيها و إنني أرى أن تجعلها في الأقربين " فقام أبو طلحة و قسمها في أقاربه⁶ و بني عمه⁷ .

و عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه و سلم قال : " إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوا له " ⁸ والمقصود بالصدقة الجارية في الحديث الوقف .

إذن فالوقف نوع من أنواع الصدقات و أعمال البر و الخير التي حث عليها الشرع ، ومع انه لم يرد نص تاريخي في كتاب الله تعالى عن الوقف إلا أن هناك آيات تحث على فعل الخير و التعاون على البر و التقوى كقوله تعالى : ".... وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَرَوُودُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ... " ⁹ .

¹ . ابن الجوزي ، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، تحقيق إبراهيم القاروط ، ط2؛ القاهرة: دار الكتاب الحديث 2005، ص 160.

² . غير متمول : أي غير متخذا منها ملكا له .

³ . بيستان ، من نخل بجوار المسجد النبوي .

⁴ . سورة آل عمران ، الآية 92.

⁵ . بخ كلمة يقصد بها الإعجاب و التقويم

⁶ . جعلها أبو طلحة وقفا على أقاربه و هذا هو الأصل في الوقف الأهلي.

⁷ . رواه البخاري و مسلم و الترميذي.

⁸ . رواه مسلم و أبو داود و الترميذي و النسائي .

⁹ .سورة البقرة ، الآية 197.

من هنا يرى راشد القحطاني أن الوقف وجه من وجوه البر و الخير التي أرادها الواقف وأراد لها الاستمرار في حياته و مماته ابتغاء مرضات الله¹
وعليه فان مأخذ الوقف السنة القولية و الفعلية و إجماع من الصحابة و قد ذهب الناس إليه اقتداء بالرسول صلى الله عليه و سلم و عامة الصحابة و الخلفاء الراشدين².

أنواع الوقف :

1- شروطه :

الوقف عقد لعمل خيري ذي صيغة دينية ، يقوم على توفر الواقف الذي له أهلية التبرع بما يملك من ملكية أو منفعة ، و على وجود الموقوف و هو المنفعة التي تصرف على سبيل الحبس ، فضلا على توفر الموقوف عليه و هو المستحق لتلك الذات أو المنفعة³ و لو كان مصلحة عامة كمسجد و المدرسة و الزاوية و غيرها⁴ ، هذا مع اشتراط صيغة الوقف و لو كانت بكتابة على مسجد أو مؤسسة خيرية تعود أساسا على المصلحة العامة التي حبس من أجلها ، و ذلك بحضور الواقف و الشهود مع تحديد قيمة الوقف و تعيين أغراضه و كيفية الاستفادة منه و إنتقاله ، و عوامل نموه و تخصيص المشرفين عليه و شروطهم ، مع ذكر تاريخ الوقف و توقيع الحاضرين و القاضي .

فللوقف إذن وثيقة شرعية يستند عليها و يلتزم باحترامها الواقف و أهله و المستفيدين

منه، و كذلك السلطة¹ .

¹. القحطاني راشد سعد راشد، أوقاف السلطان أشرف شعبان على الحرمين الشريفين، الرياض: 1994، ص 20.

². زهدي يكن، الوقف في الشريعة و القانون ، بيروت: دار النهضة العربية للطباعة و النشر (دون تاريخ) ، ص 09.

³. ناصر الدين سعيدوني ، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني، الجزائر : المؤسسة الوطنية للكتاب 1984، ص 149.

⁴. فراج أحمد حسن، محمد كمال الدين إمام ، نظام الإرث و الوصايا و الأوقاف في الفقه الإسلامي ، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2002، ص 88.

و مما يشترط كذلك في الواقف أن يكون كامل الأهلية من العقل و البلوغ و الحرية والإختيار² ، ولا يصح أن يكون الوقف على معصية ، كالوقف على شراء أسلحة حرب محرمة ويكون فيها اعتداء و بغي ، ووقف على خمر و ما شابه ذلك³ .
فبفضل هذه الأسس و الأركان أخذ الوقف مفهومه الشرعي و صنف حسب الغرض من صرف المنافع المترتبة عليه ، فيكون أحيانا وقفا عاما و أحيانا أخرى وقفا خاصا ، و يسمى الأول الوقف الخيري و الثاني الوقف الأهلي⁴.

أقسامه :

الوقف العام أو الوقف الخيري :

ويقصد به ما كان ريعه يصرف إلى الجهة الخيرية من حيث إنشائه ، كالوقف على المساجد و المستشفيات و الملاجئ و الفقراء و غيرها و الذي يعود أساسا على المصلحة العامة التي حبس من أجلها ، و هو يتكون من الأوقاف الأهلية عملا بالمذهب المالكي و الذي يشترط في الحبس تنفيذ مضمون العقد و المحبس في الحين بلا قيد أو تردد⁵.

الوقف الخاص : أو الوقف الأهلي :

هو الوقف الذي وقفه الواقف على نفسه و ذريته أو على من أراد نفعهم من الناس ثم جعل ماله إلى جهات الخير. و هو الذي يحتفظ المحبس أو عقبه بالانتفاع بمردوده ، بحيث لا يتحول صرف منفعة على المصلحة، التي حبس عليها أساسا إلا بعد انقطاع نسل صاحب الحبس أو بعد انقراض العقب⁶ .

و في الجزائر اشتهر هذان النوعان من الوقف ، وقف خاص أي الوقف الذري⁷ ، أو الأهلي و

1 . أبو القاسم سعد الله ، المرجع السابق ، ج1، ص 224.

2 . السيد سابق ، المرجع نفسه، ص 271.

3 . محمد أبو زهرة ، المرجع السابق ، ص 88.

4 . السيد سابق ، المرجع نفسه، ص 115.

5 محمد كنانة ، الوقف العام في التشريع الجزائري ، الجزائر : دار الهدى ، 2006، ص 14.

6 المرجع نفسه، ص15.

7 Emérite mercier , le code hobaus ou ouakf , selon la législation musulmane Constantine , 1899 , page 21.

الشائع في أغلب أقاليم الإمبراطورية العثمانية منها إيالة الجزائر، هو الوقف الخيري¹. وهناك اختلافات عديدة في أحكام الحبس بين المذهبين المالكي و الحنفي، و يكمن هذا الاختلاف في عدم جواز التحبيس الذي عن المذهب المالكي الذي يرى ضرورة الحبس على المصلحة العامة دون قيد أو إرجاء (مذهب غالبية الجزائريين) ، و جوازه عند المذهب الحنفي (مذهب الطائفة التركية و الكراغلة و بعض الحضر بالمدن الكبرى)².

حيث كان يسمح بجواز انتفاع الموقوف و عقبه بما حبسه من وقف بحيث لا يعود الوقف إلى الغاية التي حبس من أجلها إلا بعد انتفاع الورثة المنصوص عليهم في ورقة الحبس، وهذا ترغيبا للناس في الخير، وفي هذا الصدد يقول حمدان خوجة: "...لقد أنشئت حسب قوانيننا مؤسسات خيرية و أوقاف تهدف إلى تحسين أوضاع الفقراء و التخفيف من مصائبهم، وهناك طرق متعددة لتصرف في هذه الأملاك، فوفقا لمبادئ القضاء المالكي، إن الذي يهب ملكا ما يتعهد بأن يسمح للمؤسسة المهدى لها أن تشرع حينما بالتمتع بذلك الملك و حسب مبادئ القضاء الحنفي فإن إرادة الواهب تصبح بدورها قانونا و بمقتضى هذه القوانين أجمع العلماء على أن يطبق المذهب الحنفي على كل الهيئات المشروطة، و ذلك لرفع الموارد الخاصة بالطبقات المعوزة..."³

و لهذا فمعظم عقود التحبيس الموجودة في سلسلة المحاكم الشرعية هي عقود على المذهب الحنفي⁴.

يضاف إلى ذلك عامل آخر مثل في أن الوقف الأهلي في حد ذاته كان أفضل طريقة للحد من إجراءات المصادرة و أحكام التبريم التي كان بعض الحكام يلتجئون إليها عندما تدفعهم الحاجة لذلك و تضطرهم الظروف الاقتصادية الصعبة و خاصة في الفترة الأخيرة من الحكم

¹ مصطفى بن حموش ، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني (1830-1849) دبي : دار البحوث الإسلامية وإحياء التراث ، 2000 ، ص 588.

² ناصر الدين سعيدوني ، المرجع السابق ، ص 150

³ حمدان بن عثمان خوجة ، المرجع السابق ، ص 269-270

⁴ انظر الوقف في الجزائر أثناء القرنين الثامن عشر و التاسع عشر ، أعمال ثروة الجزائر 30/29 ماي 2001 ، جمع و تقديم ناصر الدين سعيدوني مجلة الدراسات الإنسانية ، 2001-2002

العثماني بالجزائر¹.

و من هنا يمكننا أن نستنتج بأن الوقف شيء قديم قدم الإنسان، فقد عرف عند المجتمعات الإنسانية الأولى و لو كان ذلك أوليا ، تجسد فطرة الإنسان الخيرة فقد كانت تضم الأراضي ودور العبادة و المكتبات ...

و قد عرف الوقف نقلة نوعية كبيرة ببعث الرسالة المحمدية و شهد تطورا لا نظير له في التاريخ الإسلامي ككل، الذي ثبت الوقف و شجعه و حث عليه لتجسيد قيم ديننا الحنيف، مس جميع جوانب الحياة التي تخدم الإنسان و تلبى حاجاته و تغطي نقائصه، و من المعلوم أن ثالث ركن من أركان الإسلام هو الزكاة و قد شرعها الله ليخدم المسلم أخاه إلزاما إذا توفرت فيه شروطها، فالوقف مثل الزكاة في وظيفتها الإنسانية النبيلة لكن دون شرط و لا إلزام و لا فرض، بل هو بمحض إرادة الواقف ابتغاء مرضاة الله، و نتيجة لهطا عمت الأوقاف جميع البلاد الإسلامية، بحيث حثت الشريعة على مشروعيتها و بالتالي أصبحت لها مؤسسات خاصة بها تنظمها و تسهر على تسيير شؤونها، و اختلف الوقف باختلاف الجهة المسبلة إليه من الوقف العام أو الوقف الخاص، فقد تم تحديد مصيره و التصرف فيه كل و مذهبه ، ففي الجزائر خلال الفترة العثمانية عرف هذان النوعان من الوقف بحكم وجود المذهبين المالكي و الحنفي، و مهما كان هذا التباين فلم يعرقل مشاريع الوقف بل زادها تعددا و إنتشارا و اسعا، لأنه كان نابعا من أناس يرجون مرضاة الله تحذوهم مبادئ الشريعة، مقتدين برسولهم الكريم و سلفهم الصالح راسمين صور التكافل و التضامن بين البشر، ولهذا فقد لا نعجب بالعدد الكبير في المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني خاصة، و تنوعها بتنوع وظائفها و واقفيها كل و مقصده.

¹ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الجباية، الفترة الحديثة، ط1؛ الجزائر: دار الغرب الإسلامي 2001، ص233.

الأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني : 1830-1518

كان الوقف ظاهرة اجتماعية لا يخرج عن مظاهر الحضارة الإسلامية عرفتها الجزائر في تاريخها الإسلامي قبل قدوم الأتراك و الدال على ذلك هو وجود وثائق تعود إلى تلك الفترة في الشرق الجزائري من القطاع القسنطيني وأخر العهد الحفصي ، و الجهات الغربية من الجزائر التي كانت تحت حكم الزيانيين تعود إلى القرن 15 م كالوثيقة التي تسجل أوقاف مسجد و مدرسة سيدي أبي مدين شعيب يرجع تاريخها إلى عام 906هـ ، الموافق لعام 1500 م¹.

و تواصلت إشكال و مظاهر الوقف في الجزائر بعد قدوم الأتراك و عرفت انتشارا واسعا في مختلف أنحاء البلاد و ذلك لعدة عوامل عرفتها الجزائر خلال الحكم العثماني و التي استكملت على وجه الخصوص بازدياد نفوذ الطرق الصوفية و تعميق الروح الدينية لأدى السكان² ، ضف إلى ذلك سياسة الحكام الأتراك الذين سارعوا إلى تحسين أملاكهم في الرابطة الدينية عاملا لبسط نفوذهم و تدعيما لمكانتهم بين الأهالي ، كالباي حسن بن صالح في إحدى حملاته العسكرية عام 1807 اخذ على نفسه نذيرا ببناء دار الولي سيدي علي العريان و إصلاح مسجده و تحسين أوقاف يستعان بها على رعاية الطلبة و أبناء السبيل³، بالإضافة إلى عوامل أخرى ساعدت على انتشار الأوقاف ك رغبة الواقف في توفير مصدر رزق دائما لأفراد أسرته و حفظ حقوق عقبه من اليتامى و الأرامل و القصر⁴.

و هذا التطور الملحوظ للوقف عرفته الكثير من المؤسسات الدينية سواء الخاصة أو العامة فعلى سبيل المثال عرفت أوقاف الجامع الأعظم زيادة قدرت بـ 384 وقفا خلال الفترة الممتدة من 1752- إلى غاية 1830.¹

¹ Charle bosselard, les inscriptions religieuse de telmcen in revue africane , 1869, p 413.

² عبد العزيز شبيهي ، الزوايا و الصوفية و الغرابة و الاحتلال الفرنسي في الجزائر، الجزائر، دار الغرب للنشر و التوزيع، 2007، ص 98.

³ ناصر الدين عسيديوني ، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و، المرجع السابق ، ص 234.

⁴ المرجع نفسه، ص 78.

أولا : أوقاف المؤسسات الدينية

كانت الأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني تتوزع على عدة مؤسسات خيرية ذات طابع ديني و صبغة قانونية ووضع إداري خاص و تعددت بتعدد الأهداف المرجوة منها ، وحسب أهميتها الاقتصادية والاجتماعية و الثقافية يمكن تصنيفها كالاتي :

01- المؤسسات الدينية العامة :

أ- أوقاف الحرمين الشريفين :

تعتبر هذه المؤسسة من أهم مؤسسات الوقف من حيث عدد أوقافها و مداخلها فهي تحتل المرتبة الأولى إذا كانت تبلغ تنفيذها في أواخر العهد العثماني ثلاثة أرباع الأوقاف الموجودة آنذاك²، و كانت تقدم الإعانات لأهالي الحرمين الشريفين المقيمين بالجزائر أو المارين بها بعد التثبيت من صحة أنسابهم إلى الأماكن المقدسة نو كانت ترسل حصة من مداخلها إلى فقراء الحرمين في مطلع كل سنة عن طريق نبعوث شريف مكة يحمل كمية هائلة من النقود و الذهب و الألبسة إلى فقراء مكة و المدينة و خدام الحرمين الشريفين³، وأوكل إليها كذلك حفظ الأمانات و الأنفاق على ثلاث مساجد حنفية داخل مدينة الجزائر⁴. و السمة الرئيسية الخاصة بهذه المؤسسة إضافة إلى أنها كانت تخفف من معانات المحتاجين تقدم العون لكلك نسب إلى الحرمين توفير المأوى و الطعام و هذا كله دليل على التضامن و الإخوة الدينية مع إقليم الحجاز و كان يشترك في هذا التكافل الاجتماعي كل المدين الرئيسية كالبليدة و وهران ، و فسنطينة ، مليانة، المدية و غيرها من المناطق¹ و ما يمكن قوله أن مؤسسات الحرمين الشريفين نالت أهم قس من العقارات الموقوفة حسب إحصائيات سجل عثر عليه مباشرة بعد الاحتلال ن ذكر فيه عدد الوقف و نوعه

¹ عبد الجليل التميمي، من اجل كتابة تاريخ الجامع الاعظم بمدينة الجزائر ، المجلة التاريخية المغربية ، جويلية 1980، عدد 19 ، ص 160.

² Nacere ddine saidouni, l'algerois rural à la fin del'epoque ont tmanr (1719-1820) buyrouth, dar ac charb al- islami , 2001, p 191.

³ ابو القاسم سعد الله ، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، الرجوع السابق ، ص 239.

⁴ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات في الملكية العقارية ، المرجع السابق ، ص 84.

ومردوده السنوي بالفرنك .

840 بيتا مردوه السنوي 26653.80 فرنك

258 حوانيت مردوده السنوي 278.60 فرنك

33 مخزنا مردودها السنوي 449.70 فرنك

82 غرfa مردودها السنوي 846.65 فرنك

3 كوشات مردودها السنوي 200.45 فرنك

11 فرنا مردودها السنوي 102.60 فرنك

4 مقاه مردودها السنوي 161.70 فرنك

1 فنادق مردودها السنوي 135.00 فرنك

57 اجنة مردودها السنوي 1257.45 فرنك

62 ضيعة مردوجها السنوي 1830.00 فرنك

6 مرحي مردودها السنوي 97.50 فرنك²

و نظرا للانتشار الواسع لمؤسسة الحرمين الشريفين قال في هذا الصدد قلين فالبير³ " ... تكاد

تكون جميع دور المدنية و البساتين المنتشرة بضواحيها تابعة لمرجع الحرمين ..."⁴.

و نظرا للأهمية السياسية بالإضافة إلى أهميتها الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية لمؤسسة

الحرمين ن فقد كانت وجه الجزائريين في العالم الإسلامي⁵ كان ركب الحج الجزائري يتوجه

تارة و تارة حرا إلى الوكالة الجزائرية بالإسكندرية في سفن إسلامية أو نصرانية و منها إلى

¹ ناصر الدين سعيدوني ، النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية 1800-1830 ن المرجع السابق ، ص 147.

² مصطفى بن حموش ، مساجد حمدينة الجزائر و زواياها و اضرحتها في لعهد العثماني من خلال مخطوط ديفولكسي و

الوقتائق العثمانية ن الجزائر ، دار الامة، 2010، ص 15.

³ فيلين فالير قنصل فرنسا بالجزائر اواخر القرن الثامن عشر .

⁴ عائشة غطاس و اخرون ، الدولة الجزائرية الحديثة و مؤسساتها ن منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في

الحركة الوطنية و ثورة اول نوفمبر 1954 ، جويلية 2007، ص 194.

⁵ ابو القاسم سعد الله ، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، الرجع السابق ، ص 236

الحرمين¹.

ب- أوقاف الجامع الأعظم :

يعتبر الجامع الأعظم بمدينة الجزائر من أقدم الجوامع إذ اختلفت في تاريخ بنائه بين 1018 م و 1097 م مساحته نحو مائتي متر مربع² تشمل على ملحقة تسمى بالجنينية و فناء وعدد من الغرف و ساحة كبيرة نصيبت فيها أربع مدافع³ و قد احتلت هذه المؤسسة المرتبة الثانية بعد مؤسسة الحرمين من حيث الأهمية و عدد أوقافها و لعل هذا يعود أساس إلى الدور الذي كان يلعبه هذا الجامع في مختلف نواحي الحياة⁴

و تعتبر أوقاف الجامع الكبير بالعاصمة و أوقاف الجامع الطبير بقسنطينة و معسكر وتلمسان من المؤسسات العينة في المجتمع الجزائري و كانت هناك أوقاف ضخمة باسم الجامع الأعظم كما كان بعضها مشتركا بينه و بين أوقاف الحرمين و أوقاف الأندلسيين و كانت كل الجوامع الكبيرة تخضع لنفس المعاملة التي يخضع لها الجماع الأعظم في العاصمة.

و تعتبر عائلة قدوره من العائلات التي تولت وكالة أوقاف الجامع الأعظم بالعاصمة لمدة طويلة و استطاع سعيد قدوره⁵ أن يبني زاوية و مدرسة من فائض الجامع الأعظم⁶ حيث بلغت أوقافه 550 وقفا و كانت تشتمل على المنازل و الدكاكين و البساتين و المزارع و غيرها حث كانت توفر مدخولا سنويا قدر ب 12000 فرنك في أواخر العهد العثماني¹.

و مما يدل على اهتمام الحكام بهذا النوع من الأوقاف ما ذكره ابن سحنون الراشدي أن

¹ محمد البشري الهاشمي مغلي، التكموين الاقتصادي في النظام الوقف الجزائري و دوره في الاحتلال الفرنسي ن مجلة المصادر ن عدد06

² نصر الدين براهيمى ، تاريخ مدينة الجزائر في العهد العثماني ، الجزائر ، الابيار ، 2010 ، ص 113.

³ عائشة غطاس و اخرون ، المرجع السابق ن ص 279.

⁴ عقيل نمير ، اوقاف مدينة الجزائر في القرن الثامن عشر ، الوقف في الجزائر اثناء القرنين 18 و 19 ن مجلة العلوم الانسانية و الاجتماعية ن جامعة الجزائر ، > ماي 2001 ، ص 119.

⁵ سعيد قدورة من عائلة كانت متواجدة بمدينة الجزائر ن تولت الا+++ المالكي بالجماع الكبير تولى هو تلك الاثناء سنة 1122 هـ -1129 م كان فقيها و مدرسا يجهل تاريخ ميلاده توفي مقتولا بعد ما سجن من طرف الباشا محمد بكداش سنة 1129

انظر ابو اقلاسم سعد الله ن تاريخ الجزائر ، ج1 ، ص 357.

⁶ Albert devoulx , les edifices religieux de l'ancien alger , in revut africaine 1867 , p 18.

الباي محمد الكبير أوقف أوقافا كثيرة على الجامع الأعظم بمعسكر² بما في ذلك الحمام الواقف بناء وشكلا و حدائقا و دورا و حوانيت و فرنا و ما بين هذه الاحباس تلك اللوحة التتكرارية المنقوشة على احد جدرانه .

بسم الله الرحمن الرحيم و صلى الله على سيدنا محمد و اله هذا بيان المحبسات (محبسات) السلطان ابن السلطان السيد محمد باي ابن سيد (السيد) عثمان رحمه الله على الجمع (الجامع) الاعظم الكاين (الكائن) في حومة سيدي علي بن محمد الذي أنشأه و شيده مع مدرسة الحايطة و دار الوضوء(ء) القريبة منه مع الجبانة المحايدة له ايضا الاول من ذلك جميع الدار المجاورة للمسجد (المسجد) المذكوره الملاصقة بالمطاهر و باصطبل خارجي ثم جميع الحمام الكاين (الكائن) بالقرب المسجد (المسجد) أيضا المحدودة بالطريق الذهابية إلى المدينة و سي علي بن محمد و من الجهة الغربية ليزنقة سيدي علي بن عبد القادر و من الجهة الشرقية الذهابية إلى فرن الحما المذكور ثم بحيرة قريبة من الجامع أيضا المعروفة ببخيرة سيدي محمد الوهراني المجاورة لبحيرة الحبس ، و للجبانة المذكورة منتهية إلى الطريق صاعدة³ من عين البيضاء(ء) الداخلة الى المدينة ثم اربعة عشر حانوتا المكتنفة رحبة الزرع ثم حانوتين من دار بوضربة الشاوش ثم حانوتا مجاورة لدار مصطفى هروال ملتصقة بها ثم حانوتا داخل درب اليهود مجاورة لدار اللحم ثم جميع دار المعروفة بدار ميمون اليهودي المجاورة لدار عيوش ، ثم رحاء الماء التي فيها واد بوعبيدا المجاورة لبوحييرة و لاد مولاي ثم على جميع الدار الكاينة(الكائنة) في مدينة (المدينة) الجديدة المجاورة للكوشة الملتصقة بها الشهيرة بدار الوردان...⁴

و قد اسند التصرف في هذه الأوقاف إلى المفتي المالكي الذي يوكل أمر تسيير شؤونها إلى

¹ ناصر الدين سعيدوني ، الشيخ المهدي بوعدلي ، الجزائر في التاريخ - المرجع السابق ، ص25.
² بن عتو بلباروات ، اصلاح ثقافي للباي محمد الكبير بمدينة معسكر ، مجلة حوريات ، المؤرخ ، العدد 04/03 سنة 2005 ، المركز الوزني للدراسات و البحث الحركة الوطنية ، الجزائر ، ص204.
³ احمد ابن سحنون الراشدي ، الثغر الجروماني في اتسام الثغر الوهراني ، تحقيق و تقديم المهدي بوعدلي ، قسنطينة : منشورات وزارة التعليم الاصيلي ، 1973، ص127.
⁴ ابن سحنون الراشدي ، المصدر نفسه، ص 128.

الوكيل العام .

ج- مؤسسة أوقاف بيت المال :

اعتبرت مؤسسة بيت المال من المؤسسات العريقة بالجزائر في العهد العثماني¹ و التي كان يشرف عليها أمين يسمى بيت المالجي² ، و قد كان الباشا يحرص على تعيين احد القضاة ليساعد أمين بيت المال في إدارة هذه المؤسسة باعتبارها سياسة من جهة و من جهة أخرى خيرية ، فقد كانت تشرف على جميع أموال اليتامى و الغائبين و الأملاك التي تصدرها الدولة كما كانت تهتم بشؤون الحرس و المرافق العامة من جسور و تشييد أماكن العبادة و استحواذها على الأماكن الشاغرة التي ليس لها ورثة فتضعها تحت تشرف الخزينة العامة³، ضف إلى ذلك قيامها بأعمال خيرية إنسانية و اجتماعية كتوزيع الصدقات كل يوم خميس على حوالي 200 فقير و تقديم الهدايا في كل عيد إلى الباشا و خدمه، و صيانة الأملاك الواقفة تحت تصرفها كما كانت تدفع مبلغ شهري إلى خزانة الدولة بما يعادل 700 فرنك.

بالإضافة إلى دفع أجور القاضي و بعض العلماء التابعين لبيت المال و عتق بعض المسلمين الأسرى في البلاد المسيحية⁴ ، و نظرا لهذه الخدمات اكتفت مؤسسة بيت المال بوجود الاتفاق المتعددة للجزائر خلال العهد العثماني أما الأوقاف التي كانت تشرف عليها بحكم وظيفتها ، كان البيت المالي فيصرف في بعض الاحباس الأهلية التي توفي عنها أصحابها بدون عقب و استجوب إرجاعها إلى المؤسسات الدينية الموقوفة عليها و ذلك في إطار الإجراءات

¹ احمد مريوش و اخرون ، حالحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني ، منشورات المركز الوطني لدراسات و البحث و الحركة الوطنية ، و ثورة اول نوفمبر ، 1954، نوفمبر ، 2007، ص57.

² البيت مالجي يشرف على املاك الاوقاف و يرث من لا وريث له و هو بمثابة وكيل الخزانة العامة

³ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات في الملكية العقارية ، المرجع السابق ، ص 95.

⁴ ناصر الدين سعيدوني ، النظام المالي في الجزائر في الفترة العثمانية ، المرجع السابق ، ص140.

المتعلقة بتنفيذ أحكام الوقف و العمل بوصية صاحب الوقف¹، من جانب آخر يرى ديوفولكس أن هذه المؤسسة كانت الخصم الطبيعي لمؤسسات الاحباس نظرا لما كانت تقوم به من حرص استرجاع حصة الدولة من أملاك الملكين الذين لا يملكون ورثة، فقد فقد صنفت خطأ ضمن المؤسسات الدينية² و في هذا الصدد فقد كانت بعض الاصطدامات مع المسكان و مؤسسة بيت المال لما كانت تقوم به من مصادرة و استحوذوا على بعض الامتلاكات و الأوقاف كشكوى احمد بن ساسي البوني إلى الداوي محمد بكراش يقول :

حبسها قد أسرف ناظره فاشرفا
و الهملت أسعارها و بدلت شعارها
و الشرع فيها باطل و الظلم فيها هائل³

د.أوقاف الخير و التكنات و المرافق العامة ك

لقد خصصت كثيرا من الأوقاف لاتفاق على المعوزين من الخير و بناء التكنات وتشبيد الحصون و القلاع⁴ إضافة إلى العديد من المرافق العامة الأخرى كالعيون و السواقي والأبار، و قد خصصت لكل مصلحة وكيل خاص يرعى أوقافها مثل وكيل العيون و السواقي الذي بلغ مدخوله السنوي من الأوقاف التي كان يشرف عليها يبلغ 150 ألف فرنك في أواخر العهد العثماني و بداية الاحتلال⁵.

و هناك تضارب للآراء عند المرخين في قسيمة هذه المؤسسة الدينية او غير الدينية نظرا لدورها التقني، غير أن نشأتها كانت بدوافع دينية في رواء عابري السبيل و رعايتهم حيث تقوم صيانة الطرق و العيون و قد جرى العرف على تنمية العيون الموجودة بالأماكن العامة ب " السيل" و لا يزال هذا المصطلح يستعمل إلى اليوم للدلالة على المنفعة العامة.

¹ ناصر الدين سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية، المرجع نفسه، ص 96.
² مصطفى بن حموش، مساجد مدينة الجزائر و زواياها و اضرحتها في العهد العثماني، المرجع السابق ن ص 18.
³ ابن ميمون، التحفة المرضية، المصدر السابق، ص 130.
⁴ عبد القادر نور الدين، صفحات من تاريخ مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى إنهاء العهد التركي، الجزائر: نشر كلية الآداب، 1965، ص 71.
⁵ ناصر الدين سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية، المرجع السابق، ص 100.

إضافة إلى التكنات التي كان عددها في مدينة الجزائر سبعة تكنات اشتهرت منها تكنة الخراطيين و بابا عزون ، موسى و مدروج التي ترجع مداخلها إلى العسكر المقيم في غرفها¹

02- المؤسسات الدينية الخاصة :

أ- مؤسسة سبل الخيرات :

تعد مؤسسة سبل الخيرات من المؤسسات الوقفية الهامة في الجزائر خلال العهد العثماني يعود تأسيسها حسب بعض المصادر إلى شعبان خوجة التركي سنة 1584 م² نو قد عرفت تنظيما كبيرا في الفترة الأخيرة من الحكم العثماني حتى أصبحت تحتل المرتبة الثانية بعد مؤسسة الحرمين الشريفين من حيث وفرة مداخلها و كثرة أوقافها ، نظرا لانتسابها إلى المذهب الحنفي من جهة و لغنة الطائفة التركية و نجاعة الكراغلة التي كانت توقف أملاكها لفائدة المساجد الحنفية و كانت مؤسسة شبه رسمية³، و كان بهذه المساجد التي تكفلت مؤسسة سبل الخيرات بالأشراف أهمها :

- 1- جامع السيدة 920هـ / 1564م)
- 2- جامع القايد صفر (940هـ -1534م)
- 3- الجامع الجديد (1070هـ / 1660م)
- 4- جامع شعبان خوجة (1106هـ / 1694م)
- 5- جامع كشاوة⁴ (1106هـ / 1694م)
- 6- جامع الشبارلية¹ و زاويته (1201هـ / 1778م)

¹ ناصر الدين سعيدوني ، النظام المالي في الجزائر في الفترة العثمانية ، المرجع السابق، ص 136.

² نصر الدين براهيم ، المرجع السابق ، ص 113.

³ أحمد مريوش و اخرون ، المرجع السابق، ص 57.

⁴ كشاوة : اصلها كيجاوة و هي هضبة مخصصة لرعي المعز

- 7- جامع دار القاصي (1209هـ / 1795م)
- 8- جامع القصبه و مسجد القصبه و قد بلغ عددها 08 مساجد²
- و يعود أمر التصرف في أوقاف سبل الخيرات إلى المقتي الحنفي الذي يقوم بالصلاة و يتولى الاقتناء بالجامع الجديد³ ، الذي يخصص له دخل سنوي لا يقل عن 150 ريال⁴.
- لقد كانت هذه المؤسسة تشرف على جميع الأوقاف المتعلقة بخدمة المذهب الحنفي من زوايا و مدارس و مساجد و موظفين و فقراء و من أهم المشرفين عليها أواخر العهد العثماني هو الحاج خليل اغا⁵.
- كما كانت مؤسسات سبل الخيرات ذات نفوذ كبير في الدولة و المجتمع و ذلك لأهمية الأوقاف و المنشآت التي كانت تشرف عليها و هي التي كانت مكلفة بدفع مرتبات حوالي 88 طالبا ملحقين بالمساجد التي تحت إدارتهم⁶ و لأنها كانت مؤسسة خاصة بالطبقة الحاكمة العثمانية ن و هذا ما اوجد منافسة من السكان و الحكام العثمانيين في تلك الفترة و لو بطريقة غير مباشرة⁷.
- هذا كله جعل ثورة هذه المؤسسة تقدر ب ثلاثة أرباع الأوقاف العامة ناهزت 331 وقفا منها 119 ملكية عقارية و توفر مدخولا سنويا يقدر ب - 180000 فرنكا¹.
- لقد كانت لهطه المؤسسة الوقفية كغيرها من المؤسسات تأثير في الحياة الثقافية و الدينية داخل و خارج مؤسسات الجزائر العثمانية و هذا ما يدل على اهتمام العنصر التركي و الكرغلي بوقف ممتلكاته من اجل المنفعة المشتركة.

ب- أوقاف الأولياء و الإشراف :

¹ الشبارنية : هم صناع احذية نساء

² زاكية : زهرة " حول الاهمية التاريخية لاوقاف الاحلاف بمدينة الجزائر " دراسات انسانية ، الوقف في الجزائر اثناء القرنين 18 و 19 ، مجلة كلية العلوم الانسانية و الاجتماعية ، جامعة الجزائر ، ماي 2001 ، ص 152.

³ الجامع الجديد : هو المسجد الرئيسي لاتباع المذهب الحنفي بالجزائر الذي اسس مكان مدرسة المولى ابي عنان سنة 1660 م الموافق لـ 170 هـ .

⁴ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات في الملكية العقارية ، المرجع السابق ، ص 89.

⁵ احمد مريوش و اخرون ، المرجع السابق ن ص 57.

⁶ المرجع نفسه، ص 57.

⁷ عقيل نمير ، المرجع السابق ، ص 196.

لقد زاد عدد الأضرحة و الزوايا في الجزائر خاصة في العهد العثماني نتيجة سياسة العثمانيين اتجاه هذه الظاهرة بحيث فسر شالر قنصل أمريكا في الجزائر كثرة الأضرحة بان السكان يحبون بناء القبور الفخمة لتخليد ذكرى أقاربهم²، أما شاو فيفسر ذلك لان قبور الأغنياء تبنى بطريقة مميزة تلفت الانتباه³

و في هذا الصدد حضي اغلب الأولياء (المرابطين) بأوقاف خصصت للإنفاق على أضرحتهم ففي مدينة الجزائر و خارجها فهي مدينة الجزائر كانت تتوزع أوقاف الأولياء على 09 أضرحة 8 منها تقع داخل المدينة و واحد و هو ضريح عبد الرحمان الثعالبي يقع بنواحي جرجرة⁴، و كانت تحتل المرتبة الأولى حيث قدرت في السنوات الأولى للاحتلال 69 وقفا مردودها السنوي 6000 فرنك، تتفق على القائمين على الضريح و يوزع قسم منها على فقراء المدينة كل يوم خمسين فرنك إلى ثلاثة فرنكات لكل فرد⁵، هذا ما تطلب إنشاء مؤسسة تتولى رعاية هذه الأوقاف و تسييرها تتكون من مجموعة من الموظفين هم الناظر (شيخ الحضرة) و الوكيل و الشاوش و ثلاث أئمة و حزابين و أربعة مقرئين⁶.

اما في منطقة القبائل قدرت أوقاف سيدي علي بن موسى و بالضبط في منطقة المعاتقة في الطريق الذي يؤدي إلى ذراع الميزان قرب تيزي وزو تقدر ب 850 شجرة زيتون و 340 شجرة من التين و أراضي صالحة للزراعة⁷، ضف إلى ذلك أوقاف زاوية سيدي عبد الرحمان اليلزولي التي توزعت ممتلكاتها الوقفية على أربع ولايات هي : تيزي وز، بجاية ، البويرة ،

¹ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر ، الفترة الحديثة و المعاصرة ، الجزء الثاني ، المرجع السابق ، ص 58.

² شارل وليم ، مذكرات وليام شارل ، قنصل امريكا في الجزائر (1816-1824) تعريب و تعليق و تقديم اسماعيل عربي ، الجزائر : الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ، 1982، ص 105.

³ Thomas show, voyage dans la regence d'alger, liminaire et notes critiques supplémentaire par abdelrrahmane rebahi , Alger , édition grand , alger livres , 2007, P 103.

⁴ عائشة غطاس و اخرون ، المرجع السابق ، ص 302.

⁵ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر ، المرجع السابق ن ص 59.

⁶ علي نابليت ، أوقاف سيدي عبد الرحمان الثعالبي ، دراسات إنسانية ، الوقف في الجزائر أثناء القرنين 18 و 19 ، مجلة كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، الجزائر ، ماي ، 2001، ص 173.

⁷ albert devoulx n op.cit , p 376

برج بوعريريج و كانت تشمل النباتات و الأراضي الزراعية¹، و في تلمسان قدرت أوقاف سيدي بومدين ب - 23 وقفا بمنطقة تلمسان و ضواحيها سنة 1800²، أما في الجنوب الجزائري و بالضبط في إقليم توات فهو الآخر عرف هذا النوع من الأوقاف ن فقد وقف الولي الصالح سيدي سليمان بن علي بقرية أولاد اوشن عام 585 هـ كل ما يملكه من مساكن و بساتين و مياه لزاويته³

و أماكن الأشراف فقد كانوا من الفئات المتمركزة في المجتمع و لها أوقاف خاصة و هي أيضا من الفئات التي كانت تتعاطف مع العثمانيين نو قد بنى لهم محمد بكداش باشا زاوية خاصة بهم و وقفها لهم، و نصت وقفية لهم على ان لا يضم فيها سوى الشريف⁴ غير متزوج و لا يتولى فيها الإمامة و الدرس و الخطبة إلا الشريف⁵

فقد كان للأشراف في الجزائر نقابة خاصة و قيب يسمى نقيب الأشراف و من أشهر العائلات التي تولت هذه النقابة عائلة الزهار⁶، فكان لأوقاف الأشراف وكيل خاص فليس هو النقيب المذكور لان النقابة منصب معنوي أما الوكالة فقد كانت منصب إداري⁷

ج- أوقاف أهل الأندلس :

شكلت أوقاف الاندلسيين أثناء العهد العثماني إحدى المؤسسات الوقفية الهامة ن فهي لا تقل أهمية عن أوقاف الأولياء و الأشراف و رغم تواضع عدد أوقافها و قلة مردودها ، إلا أنها توضح جانبا مهما من الحياة الاجتماعية بمدينة الجزائر خاصة ن و قد ظهرت أوقاف الاندلسيين بالجزائر مع تزايد هجرات الاندلسيين إلى السواحل الجزائرية اثر سقوط حوافر

¹ زبيدين قاسمي، الوقف بمنطقة القبائل من 1817 إلى 1878، دراسات إنسانية، الوقف في الجزائر أثناء القرنين 18 و 19، مجلة كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، الجزائر، ماي 2001، ص 235.

² devoulx, Ibid , p 376

³ محمد حوتية، اوقاف اقليم توات ن نموذج اوقاف قصر كوسان، دراسات، الوقف في الجزائر أثناء القرنين 18 و 19، مجلة كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر، ماي 2001، ص 244.

⁴ قد شاع في هذا العهد ادعاء الشرف بكثرة، حيث لا تكاد و تجد عالما أو صالحا قد اشتهر أمره بين الناس إلا و اسمه مقرون بعبارة الشريف.

⁵ ابو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، الرجوع السابق، ص 239.

⁶ و قد اشتهر من أبناء هذه العائلة الشريف الزهار صاحب مذكرات تغيب لأشراف الى جانب عائلة المرتضي.

⁷ ابو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، الرجوع السابق، ص 239.

الأندلس و إصدار قرار الطرد الجماعي لعام 1016هـ / 1609 م¹ ، و بعد استقرارهم في بد الجزائر و اتركهم ثروات ضخمة حيث أعمال الجهاد و البحري و الاشتغال بالزراعة دفعهم إلى تخصيص أوقاف لفائدة الجالية الأندلسية دون غيرها من المجموعات يعود السبب في ذلك إلى الظروف التي واجهتها الجماعات الأندلسية عند توطنها الجزائر فقد عرفوا صعوبات جمة و إخطار عديدة ناجمة عن تهديد الأسبان للمدن الساحلية و تصرفات الحكام و عداء البدو² هذا ما دفع بغالبية الأندلسيين إلى التكتل و البقاء لفترة طويلة منعزلين عن بقية الطوائف³ قد خص كثير منهم جامع الأندلس و الزاوية الملحقة به فقد بلغت أوقافه أكثر من مائة (101) 40 ملكية و 61 عناء .

و قد خص كثير منهم الوقف بجماع الأندلس و الزاوية الملحقة به فقد بلغت أوقافه من مائة (101) 40 ملكية عناء و وضعت تحت تصرف وكيل الأندلس و تكاثرت مشاريعهم الخيرية حتى أصبحت تقدر ب أكثر من 4000 فرنك سنة 41830⁴ و قدرت أوقاف أهل الأندلس المخصصة للنازحين من الأندلس و مساعدة المنتفسين المسلمين من اسبانيا بحوالي 5000 فرنك سنويا⁵ و قد كان للأندلسيين صنفين من الأوقاف أوقاف خاصة بهم بمدينة الجزائر و ضواحيها ضمن 35 حانوتا و 18 داراز 07 بساتين نذكر منها مايلي :

- حانوت الحاج امحمد عزون

حانون مقفولجي بالكبايطية

¹ ناصر الدين سعيدوني، ن دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر ، ج2، المرجع السابق ، ص 44.
² إن حساسية البعد الثقافي و الاجتماعي و الاقتصادي بين أهل الأندلس و الطبقات الاجتماعية الأخرى المكونة لمجتمع الجزائر كان من العوامل التي دفعت بأغنياء الجالية الأندلسية إلى تأسيس جمعية اشرفت بدورها على مسجد و زاوية في شهر محرم عام 1033/1624م و كانت مكونة من الأسماء التالية : محمد الايلي، إبراهيم بن محمد بوساحل ، المعلم موسى محمد شلالة ، يحي الخياط محمد بن المنجد ، انظر حنفي هلايلي أوراق في تاريخ الجزائر خلال العهد العثماني ، ص 204.
³ فلة قشاعي موساوي أوقاف أهل الأندلس في مدينة الجزائر اثناء العهد العثماني ، دراسات إنسانية ، الوقف في الجزائر اثناء القرنين 18 و 19، مجلة كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية ، الجزائر: ماي 2001، ص 169.
⁴ محمد البشير مغلي، المرجع السابق ، ص 164.
⁵ ابو القاسم سعد الله ، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال، الجزائر الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، 1982، ص 161.

حنوت بن المعلم سيد علي الخياط

إما الأجنة نذكر منها :

- جنة برأس السد خارج باب الواد دخلها يقدر بـ 60 ريالاً .

- جنة بفحص المربجة مردودها السنوي 61 ريالاً.

- جنة يفحص الحراش مردودها السنوي 30 ريالاً¹

أما الصنف الثاني من أوقاف الأندلس فهي الأوقاف التي يشترك فيها فقراء الأندلس مع

الحرمين الشريفين أو مع عامة الناس فاهم ما يميزه هو كثرة عده و تنوع أصنافه²

و نذكر على سبيل المثال تحبب على طوليض الأندلس لدار و جنينة بمليانة لفائدة

فقراء الحرمين الشريفين و كذلك عبد القادر الحاج عبد الرحمان المعروف بابن العطار

الأندلس عندما قام بتحسين امرلاكه لصالح فقراء الحرمين و فقراء زاوية الأندلس مناصقة

بينهما أواخر شهر شوال عام 1149هـ / 1737م³.

و قد بلغ مردود هذه الأوقاف المشتركة بين الحرمين الشريفين و الأندلس عام 1733 ما

قيمه 844 ريالاً⁴ و أهم ما ضمنته 35 حانوتا فيها 29 مشتركة مع الحرمين و 06 مع عامة

الناس

26 دارا فيها 20 مشتركة مع الحرمين و 06 مع عامة الناس

14 علوي فيها 09 مشتركة مع الحرمين و 05 مع عامة الناس

و كان مردود هذه الأوقاف يخصص للاتفاق على المكلفين التعليم و الشعائر الدينين و سد

حاجيات أبناء السبيل و الفقراء⁵

ثانيا : تنظيم المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني :

¹ ريال : real كلمة اسبانية و هي قطعة نقدية بها عدة اصناف أهمها devallon دوفالون و الدوس deados و بوجو boudjou.

² ناصر الدين سعيدوني ، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الحياتية الفترة الحديثة، المرجع السابق ، ص 52.

³ خنوفي هلايلي ، اوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني ن المرجع السابق ن ص 204.

⁴ ناصر الديم ششعيدوني ، المرجع نفسه، ص 52.

⁵ قلة فشاعي موساوي ، المرجع السابق ، ص 169.

نظرا للاهمية الكبيرة التي كانت تكتسبها مؤسسات الأوقاف في الجزائر خلال العهد العثماني وتأثيرها على مختلف أوجه الحياة ، الاقتصادي والاجتماعية و الثقافية إضافة إلى أنها كانت أداة فعالة في تماسك الأسرة و المحافظة على حقوق أفرادها و عاملا مساعدا للحد من المظالم و الأحكام التعسفية على قرارات المصادرة ، كان لابد من وضع اطر تنظيمية و قانونية تسهر على تنظيمي هذه المؤسسات من هيئات تشريعية و أجهزة تنفيذية هي كالتالي :

1- التنظيم القضائي " المجلس العلمي " :

نظار لطبيعة الأوقاف المحبسة التي شرط فيها حسب الأحكام الشرعية المنظمة لها صفة اللزوم و الديمومة في صرف المنافع المرتتبة على استغلالها فرض أحداث هيئة علمية خولت لها حق المراقبة للحفاظ على الأوقاف من الضياع ، و قد عرفت في المصادر الرسمية بالمجلس العلمي¹ و يتألف هذا المجلس من المتقي الحنفي و رجال القضاء والأعيان و مسؤول الوقف بالإضافة إلى حضور القاضيان الحنفي و المالكي و شيخ البلد و ناصر بيت المال² و رئيس الكتاب (الباش عادل) و كاتبا عاديا للتسجيل وضابط ممثلا للديوان ليضفي صيغة الإلزام لإحكام المجلس فيما يخص أفراد الطائفة التركيبية التي تكون ملازمة بحضور هذا الضبط و قبول قرارات المجلس³.

و من مهام وصلاحيات المجلس العلمي ، جرت العادة على أن يعقد المجلس جلساته أسبوعيا كل يوم خميس في إحدى المحلات التابعة للجامع الأعظم¹، و من أهم صلاحياته هي :

- الأمر و النهي في كل ما يتعلق بوضعية الوقف و حمايته من الضياع .
- إصدار أحكام تتماشى و مصلحة الوقف من كراء و استبدال و صيانة.

¹ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الحياتية الفترة الحديثة، المرجع السابق ، ص 209
² ناصر بيت المال و يسمى مفتش الاوقاف ن تقوم هذه الهيئة بتصفية جل شركات الاشخاص المتوفين الذين لم يخلفوا و ارثا او الذين طال غيابهم و دفن المتى و الحرص على صيانة المقابر .
³ ناصر الدين سعيدوني ن نفس المرجع، ص 210.

- التصرف في شؤون الأوقاف و مراقبة الموظفين القائمين عليها كالشيخ و الناظر و جماعة الوكلاء و الكتاب و الشواش و الجزاعة² و من الأمثلة التطبيقية على ممارسات المجلس العلمي في إحدى الوقفيات : " انحسر حسين الجنة الكائنة ببوزريعة لفقراء الحرمين و انتشرت و تهدم بناؤها و صارت لا ينتفع منها ، و عجز وكيل الاواقف عن إقامة ما تهدم من بناء و غرس ، و رفع أمره في شان ما ذكر إلى المجلس العلمي المنعقد بالجامع الأعظم و دفع الوقف بالعناء إلى السيد محمد شيخ البلد ابن محمد بن المداني بما قدره خمسة وأربعون ريالاً و حكم القاضي بالحكم و وج العمل بمقتضاه بحضور المجلس الموفر تاريخ أواخر محرم 1219 هـ³.

و في هذا الصدد أن صلاحيات و مهام المجلس العلمي لا تتوقف على قضايا الوقف بل تتعداه الى أمور قضائية أو دينية و كذلك إلى طريقة عمله التي تخذوها الجدية و الصرامة بانضباط جميع أعضائه من ذوي الاقتصاديات المعيشية⁴، و هذا تجسيدا لتعاليم الإسلام في مجالس العدالة و القضاء .

02- التنظيم الإداري (الوكيل العام)

في غالب الأحيان يتم تعيين الموظف الرئيس في كل مؤسسة و قفية و هو الشيخ الناظر أو الوكيل العام او الكتوكي من طرف الباي شخصيا و في جميع المقاطعات من دار السلطان إلى البايكيات الثلاث " بايلك الشرق و التيطري و بايلك الغرب⁵.

و يستمد المجلس الإداري سلطته مباشرة من الديوان و هو ملزم بتطبيق قراراته المجلس العلمي مع الالتزام بتوجيهات المفتي و القاضي فيما يخض الأحكام في المؤسسة الوقفية التي يشرف عليها و يساعده مجموعة من الموظفين و الأعوان و الوكلاء و الشواش

¹ محمد كنازة ، المرجع السابق ، ص 210.

² الخرابة هم الطلبة الذين يقرؤون القرآن بصفة منتظمة و يداومون في المسجد .

³ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الحياتية الفترة الحديثة، المرجع السابق ن ص 210

⁴ حمدان بن عثمان خوجة، المرجع السابق ، ص 239.

⁵ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الحياتية الفترة الحديثة، المرجع السابق ، ص 210

الذين يتبعونه مباشرة¹.

و من مهامه الإشراف على أوجه الاتفاق و حفظ مصادر الأوقاف و جميع المداخل و حفظ نسخ ، سجل الحسابات و إرسال نسخ منها إلى المنفي أو القاضي و إرسال تقارير مفصلة عن كل ما يقوم به إلى المجلس العلمي و سهره على تطبيق ما جاء في الوقفة² من شروط و كذلك هو مسؤول عن تنمية الوقف اما عن رقابة الوكيل العام فهو لا يخضع إلا لرقابة ضميره و الرأي العام و العلماء منه فإذا أشع عنه الفساد تدخل الباشا أو الباي لتتحيته³ عندما وصلته إخبار بان التقصير قد وقع في أوقاف المساجد و كان فيها الوكلاء فسادا و نهبا +++ عن وظائفها فتدخ الباي و أمر أن تضبط الأمور و وضع لذلك سجلات يشرف عليها القضاة و المفتشون ، كما قرر محاسبة الوكلاء كل ستة أشهر و عهد إلى المجلس العلمي المكون من العلماء و صاحب بيت المال ، بالنظر في شؤون الأوقاف و فائضها في كل سنة على أن يستعمل الفائض فيلا شراء عقار آخر يصبح بدوره وقفا ،⁴ و كثيرا ما كانت تتدخل السلطة و تمول فوائده إليها .

2- وكلاء و موظفو المؤسسات الوقفية :

لقد اتخذت الأوقاف شكل إدارة محلية خاصة و جهاز إداري مستقل و محدد الصلاحيات و تنظيم محكم في موظفيه و وكلائه و أعوانه و ذلك حسب مهارة المشرفين عليه و كفاءة القائمين عليه⁵ ، و كان يعمل تحت سلطة الشيخ الناظر وكلاء هم كالاتي :

وكلاء المدن الكبرى و الأحياء : يحتلون الدرجة الثانية من حيث السلم الإداري ، فقد نجد مثلا بالجامع الأعظم ثلاثة وكلاء يحملون نفس اللقب مع اختلاف الأعمال التي يقومون بها فاحدهم يوكل إليه الإشراف على مداخل الجامع و الثاني يشرف على الأوقاف

¹ محمد كنانة ، المرجع السابق ، ص 215.

² الوقفة هي الوثيقة الرسمية للوقف المصادق عليها من طرف الوكيل

³ albert devoulx n op.cit , p 370.

⁴ ابو القاسم سعد الله ، تاريخ الجزائر الثقافي ، ج1 ، الرجع السابق ، ص 226

⁵ صالح خرفي ، الجزائر و الاصاله الثورية ن الجزائر ، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع ، 1977 ن ص 171.

المخصصة للمؤذنين و الثالث يتصرف في أوقاف الحزابين¹

و من أهم أعمالهم :

- جمع المحاصيل و قبض المداخل الوقفية و صرف المرتبات .

- صيانة الأوقاف و رعايتها⁰.

- ضبط الحسابات السنوية و تسجيلها في الدفاتر الرسمية².

02- مجموعة الأعوان و الموظفين الملحقيين :

و ذلك لمساعدة النازر و وكلاء الأوقاف لتسهيل مهامهم فتزايد حجم الأوقاف³ و هم :

أ- كتاب الوكلاء الرئيسي (الخواجة) : يعتبرون مجالسين مكلفين بمسك محاسبة الشيخ النازر

و مهمتهم ضبط حسابات الأوقاف و حفظ الأوقاف .

ب- العدول : يتم تعيينهم من طرف القضاة لتسجيل عقود الوقف .

ج- الشواش : يقومون بخدمة الوقف و حراسته و صيانتة

د- الموظفين الملحقيين: و هم الموظفين المشرفين على الشؤون الدينية من أئمة و خطباء

وبعض موظفي الخدمات¹

قائمة لوكلاء و نظار بعض المؤسسات الوقفية :

مدينة الجزائر:

- خليل بن احمد بن عمر (1765-1760)

- محمد عبد الرحمان (1765-1760)

- على خوجة بن مصطفى شاوش (1826-1822)

مدينة البليدة :

- الحاج محمد بن عمار (1710-709)

¹ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الحياتية الفترة الحديثة، المرجع السابق ، ص 212.

² Charl freaud , les anciens établissements relex musulman de Constantine , revue africain , N° 08 , 1867-p 126.

³ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الحياتية الفترة الحديثة، المرجع السابق ، ص 212.

- الحاج علي مشطون (1829-1831)
مدينة المدية :

- سليمان الفكاه (1741-1742)

- لدسي لكحل الشريف (1808)²

مدينة قسنطينة :

- الحاج عباس موقوف بن تكالي (1735)

مدينة مازونة : تاش بلكباشي (1761)

مجينة مستغانم : احمد بن المختار السائح 1761.¹

و مما يلاحظ على الأجهزة الخاصة لموظفي المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية ، الطريقة التنظيمية المحكمة و الهرمية فنجد المجلس العلمي في قمة هذه المؤسسة تم يليه الشيخ الناظر ثم الوكلاء و الأعوان و الموظفين الذين يتوزعون على مختلف المؤسسات الوطنية في ابللاج و بهذه الطريقة انتشر الوقف و اشتهر في جميع المقاطعات و مما يمكننا استنتاجه في هذا كله هو أن :

الأوقاف في الجزائر أصبحت أكثر تنوع و انتشارا في فترة الحكم العثماني نظرا لسياسة الحكام العثمانيين و أصبحت مصدر دخل كبير للمؤسسات المالية ، بالإضافة إلى مكانتها و تأثيرها على جميع نواحي الحياة في الجزائر أواخر العثماني ، اقتصاديا ، اجتماعيا ، ثقافيا.

¹ محمد كنانة، المرجع السابق ، ص211.

² ودان بو غفالة ، التاريخ الاقتصادي و الاجتماعي لمدينتي المدية و مليانة في العهد العثماني ، الجزائر ، مكتبة الرشاد للنشر والتوزيع و الطباعة ، ط1، 2008 ، ص 103

¹ عائشة غطاس ، الحرف و الحرفيون بمدنية الجزائر ، 1700-1830 مقارنة اجتماعية - اقتصادية ، منشورات ANEp 2012 ، ص 82.

الفصل الثالث : دور الأوقاف في الحياة العامّة

أولاً : الدور الاقتصادي و الاجتماعي

1- التأثير الاقتصادي

2- التأثير الاجتماعي

ثانياً : دور الثقافي و الديني

1- التأثير الثقافي

2- التأثير الديني .

دور الأوقاف في الحياة العامّة :

إن المكانة التي احتلتها مؤسسة الأوقاف في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و لاسيما الثقافية منها في الجزائر خلال العهد العثماني و التي ارتبط مصيرها بالمؤسسات الدينية و الثقافية و التي كانت عنوانا للتضامن الاجتماعي هذا ما ساعدها على الانتشار في العديد من المدن الكبرى في الجزائر متوزعة على العديد من المؤسسات الوقفية و التي أصبحت مع مرور الزمن تمتلك مردودا ماليا اكسبها مكانة و أعطاهها دورا في تحريك مختلف نشاطات الحياة الثقافية ، الاقتصادية و الاجتماعية و يمكن أن نوضح دورها فيمايلي :

أولا : الدور الاقتصادي و الاجتماعي

1- التأثير الاقتصادي :

لقد انتشر الوقف بالجزائر العثمانية عبر حواضرها و أريافها و شمل الأملاك العقارية و الأراضي الزراعية و المباني و الحدائق و الدكاكين بالإضافة إلى العيون و السواقي ، و رغم إعفاء الأملاك الموقوفة عن دفع الضريبة ، إلا أن الحكام العثمانية قد أيدوا انتشارها¹ بل كان بعضهم سباقا إليها مثل ما ذكره محمد الصالح بن العشري عن رحيم بأي يقول : " كان رحيم بأي سيرته مليحة واقف في حقوق الناس و هو الذي بنا (كذا) في قسنطينة² بالإضافة إلى منافسة المرأة للرجل في مجال الوقف فكان نصيبها وافر فقد كانت تشتري العقار لتحبيه كما كان يفعل الرجل و كانت صكوك الأوقاف هي نفسها تصرح لمصدر هذه الأوقاف بهدف إثبات الملكية و تأكيدها و نفي الشبهة عنها ، كالحانوت الذي أوقفت فاطمة بنت عيسى لصالح الحر من الشريفة بالمدينة³.

¹ شارل اندري جوليان ، المرجع السابق ، ص 375.

² محمد الصالح بن الفتيحي ، تاريخ في قسنطينة ، مراجعة و تقديم و تعليق ، يحي بوعزيز ، الجزائر ، دار هومة ، 2007 ، ص 60.

ودان بوعفالة ، المرجع السابق ، ص 337.

و قد شكّلت الملكيات العقارية الحيوية معظم ممتلكات المؤسسات ذات الرسالة الثقافية والدينية و الاقتصادية¹ و قد لعبت هذه الأملاك دورا اقتصاديا هاما كون أراضي الجيوش غير قابلة للبيع و يجوز التصرف في منتجها فقط، و بالتالي تبقى أداة إنتاج تكفل المصلحة الخاصة و تكب في المصلحة العامة ، كما كانت تضمن تأمين الدخل المناسب لاستمرار وجود المؤسسات الدينية و الثقافية و غيرها و قيامها بوظيفتها².

و رغم إن الواقفين قد اتبعوا الأجر و الثواب من الله عند إنشائهم للأوقاف في أنهم حرصوا على إن تكون هذه الأوقاف مليئة لمتطلبات المجتمع في أزمنتهم و أوطانهم³، و نظرا لوظيفتها الإنسانية و الخيرية ، فقد استمدت هذه المؤسسة شرعيتها و تدعيم كيانها⁴.

و بهذا عرف المجال الاقتصادي في الجزائر خلال العهد العثماني حركة كبيرة و مستمرة من خلال مساهمة الأركان في مشاريع البر و تمويلها و هي بدورها تدر موارد اقتصادية من مداخل التجارة و الفلاحين أو من مداخل الملكيات الخاصة التي يصرف كرامتها لصالح العديد من المستن فيطين⁵.

و بهذا أصبح الوقف يساهم بدرجة كبيرة في تحريك الاقتصاد و أدى في بعض الأحيان إلى زيادة معتبرة من الناحية المالية في المؤسسات الوقفية .

2- التأثير الاجتماعي:

ساهمت الأوقاف بتعميق التضامن الاجتماعي و ذلك بالإحسان إلى الفقراء و التخفيف من معاناة المعوزين بتكفل و كلاي الأوقاف في مختلف المؤسسات الواقعة بتقديم مبالغ مالية و مساعدات عينية للفقراء في شكل صدقات تقدم في منسبات و أيام معينة مثل صدقة وكيل بيت المال

¹ خيطي ، هلايلي ، المرجع السابق ، ص 196.

² محمد الطيبي ، الجزائر عشية الفرز الاحتلالي ، دراسة في الذهنيان و البنيات و المالات ، الجزائر ، ابن النديم للنشر و التوزيع ، ط1، 2009، ص 125.

³ راغب البرجاني ، روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية ، مصر : شركة نهضة مصر للطباعة و النشر و التوزيع ، ط1، 2010، ص 09

⁴ ناصر الدين سعيدوني ، النظام المالي الجزائري ، الفترة العثمانية ، المرجع السابق ، ص 141.

⁵ محمد البشير الهاشمي المغلي ، المرجع السابق ، ص 177.

التي توزع على 200 فقير كل يوم خميس¹ ، إضافة إلى إعانات وكيل أوقاف سيدي عبد الرجحان الثعالبي التي تقدم عادة لزوار الضريح من الفقراء و عابري السبيل² و التزام فرحان بأي قسن طينة بتقديم الإعانات و الصدقات إلى الجامع الأعظم³ ، و كذلك حرص وكيل الأوقاف بقسنطينة أيضا على تقديم نصيب من الزلابية لموظفي المساجد و الطلبة في منتصف شهر رمضان بعد إن يقتطع 300 فرنك من مخول الأوقاف لهذا الغرض⁴ ، كما إن من إغراض الوقف العناية بفقراء فئة معينة كفقراء الأندلس والإشراف و بطلبة حصويين و فقهاء مكة و المدينة⁵.

كما عملت على تماسك الأسرة الجزائرية و حفظ حقوق و ارثيها من خلال إحكام الوقف الأهلي التي تقر بصاحب الوقف إن ينتفع هو و فعقبه بالوقف حسب الوصية التي يسجلها في وثيقة الوقف فلا يصرف الوقف على الغاية التي وقف من أجلها إلا بعد انقراض الورثة⁶، و مساهمتها في الحد من المظالم و الإحكام التعسفية للحكام بحيث كان وسيلة فعالة للمحافظة على الأملاك الموقوفة بمختلف أنواعها كالراضي و العقارات لكونها لا تباع و لا تشتري و لا يمكن حيازتها بتصرف أو مصادرة⁷، و بالتالي أصبحت أملاك الأوقاف تتمتع بحصانة قوية بحيث لا يستطيع الحكام مهما كانت رتبهم الماس بتأ أو انتهاكها بحك الإحكام الشرعية الصريحة في شأنها⁸ ، و من هنا نستخلص إن دور الإدارة الاجتماعية كان ايجابيا إذ لم تتخل عن واجبها إزاء السكان نو إن المجتمع الجزائري كان متضامنا بمختلف شرائحه مما مكنه من

¹ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات في الملكية العقارية ، المرجع السابق ، ص 95.

² عائشة غطاس و آخرون ، المرجع السابق ، ص 301.

Eugene vaysettes , histoire de constantine sous la domination turque de 1517-1837 presentation de ouerda siari tengour , constantine : media plus , 2010 , P 82.³

ناصر الدين سعيدوني ، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الحيانة ، المرجع السابق ، ص 247.⁴

⁵ حنيفي هلايلي ، الحضور الأندلس في مجتمع مدينة الجزائر العثمانية ، على ضوء المساهمات الوقفية ، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية ، العدد 631 ديسمبر 2005 منشورات مؤسسة الت++ للبحث العلمي و المعلومات، تونس ، ص 61.

⁶ ناصر الدين سعيدوني ، الوقف و مكانته في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية بالجزائر أواخر العهد العثماني و

بداية الاحتلال الفرنسي ، مجلة الأصالة ، عدد 89-90 ، الجزائر ، 1981 ، ص 87

⁷ عمارة عمورة ، الجزائر بوابة التاريخ ما قبل التاريخ إلى 1962 ، الجزائر ، دار المعرفة ، ج1، 2009 ، ص 311

⁸ ناصر الدين سعيدوني ، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الخيانة ، المرجع السابق ، ص 247.

تجاوز مختلف الأزمات التي كانت تعترض البلاد¹، فظاهر التجسس مهما كانت دوافعها فإنها تعود بالفائدة على المجتمع إذا أحسن استغلال مواردها .

ثانيا : الدور الثقافي ز الديني:

1- التأثير الثقافي :

لم تقتصر مهمة الأوقاف فقط على الجانب الاقتصادي و الاجتماعي بل تعداه إلى الجانب الثقافي ذكر احمد توفيق المدني بان الحركة العلمية لم تخدم في هذا العصر ، و لم يقف دولا ب العلم و التعليم في أي ناحية من نواحي البلاد بل الكثير من الفضلاء الأتراك و أعيانهم ينشطو العلم و المتعلمين بما حسبه على تلك المشاريع من الأوقاف² التي حملت على عاتقها الاتفاق على رجال العلم و المدرسين و الطلبة مما مكن حكام الجزائر العثمانية من ايجاد وسيلة لتسيير بعض المصالح التعليمية و الخدمات الثقافية بحيث لم تكن حرية الدولة تحكم بالاتفاق عليها³ ، بالإضافة إلى أن المؤسسات الوقفية كان تدفع رواتب القائمين على شؤون العبادة بالمساجد و الزوايا و مختلف الموظفين التابعين للمؤسسات الثقافية المختلفة⁴، و لم يقتصر الوقف الثقافي فقط على الأثر العثماني بل تعداه إلى الجزائريين لهطه المهمة النبيلة و الرسالة الحضارة تسيير الزوايا القرآنية و المعاهد الدينية فانتشرت المدارس السعبية في كل ربوع الجزائر⁵ بعد أن عزف العثمانيين على نشر العلم بسبب الاضطرابات السياسية التي عصفت بالبلاد حيث قال عبد الرحمان الاخضري في هذا الصدد

لاسيما في عاشر القرون ذي الجهل و الفساد و الفنون⁶

¹ ارزقي شويتام ، المجتمع الجزائري ، و فعالياته في العهد العثماني (1830-1519) الجزائر ، دار الكتاب العربي، ط1، 2009، ص 457.

² احمد توفيق المدني ، هذه هي الجزائر ، الجزائر، دار البصائر ، 2009، ص 127.

³ ابو القاسم سعد الله ، تاريخ الجزائر الثقافي ، ج1، المرجع السابق - ص 227.

⁴ ابو القاسم سعد الله ، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث ، بداية الاحتلال ، ج1، المرجع السابق ، ص 164 .
⁵ topographie et histoire generale d'alger , traduction de l'espagnol et notes de Diego de haré do aberburgger et dr monnereau , p 112

⁶ فوزي محمودي ، العلامة الموسوعي عبد الرحمان الاحقري 1514-1575 شخصية ، موافقة و اثاره ، الجزائر : موفم للنشر ، 2008، ص 16

و قد انتشر هذا الوقف القافي في اغلب بوادي و حواضر الجزائر - فلقد ذكر شلوسر في قسنطينة و رغم الانتقادات الموجهة لسكان هذا و حكاهم الا انه اعترف بوجود المدارس التي يعلم فيها المرابطون الدين و القراءة و الكتابة¹، و قد بلغ عدد اماكن التعليم بها ما يزيد عن 100 و كانت منحة وكيل الاوقاف السنوية المخصصة للطلاب و المدرسين 36 فرنكا للطلاب مع اعانة سنوية تتالف من الزيت و الشمع و البخور و السجاد²، و حتى فيجنوب الجزائر و بالضبط في اقليم توات لعبت القبائل التواتية دورا فاعلا في تعميق أواصر الأخوة و الروابط بحيث قدر لبعضها ان ترسخ نفوذا دينية بحيث أنشأوا زوايا و مدارس هذا ما جعل اسهامها و دورها مضاعفا في تبليغ رسالة الإسلام وثقافته وحضارته بالجزائر وأعماق افريقيا³.

و بهذا انتشر العلم بين الطبقات الراقية و قلت الأمية بين الطبقات الوسطى والعاملة ، وكانت الحياة تساعد على هذا الاقبال نحو العلم لانها كانت بسيطة و الناس كلهم يملكون أرضا و ديارا فلم تكن هناك طبقات كثيرة معدمة تهمل حياتها المعنوية في سبيل القوت⁴، و بهذا أسهمت الاوقاف في ايجاد حضارة مزدهرة ذات طابع اخلاقي و ارتقاء فكري كما أوجدت نهضة علمية و ثقافية شاملة في شتى تخصصات ثقافية و اجتماعية⁵.

2- التأثير الديني :

كانت الأوقاف تردي دورها في المجال الديني و ذلك بمساهمتها في إنشاء أماكن جديدة للعبادة و التعليم و العناية بالحجج و استصلاح المساجد⁶ و المدارس و الأضرحة ، و تظهر أهمية الوقف في الحياة الدينية ، فهو مصدر العيش للزوايا و الأضرحة و غيرها من المؤسسات

¹ فنديلين شلوسر ، قسنطينة ايام احمد باي ، ترجمة و تقديم ابو العيد دونو ، الجزائر: الطباعة الشعبية للجيش ، 2007، ص 100.
² ابو القاسم سعد الله ، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث ، بداية الاحتلال ، ج1، المرجع السابق، ص 165.
³ عبد الله مقلاتي ، محفوظرمون ، دور منطقة توات الجزائرية في نشر الاسلام و الثقافة العربية بافريقيا الغربية، الجزائر: دار الشروق ، ط1، 2009، ص 137.
⁴ أحمد توفيق المدني ، هذه هي الجزائر ، المرجع السابق، ص 128.
⁵ حسن عبد الغني ابو غدة ، الوقف و دوره في التنمية الثقافية و العلمية ، مجلة الشريعة و القانون ، العدد 22 ، جانفي 2005، ص 29.
⁶ خديجة بقطاش ، الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر ، 1830-1871 .

الدينية ، كما انه مصدر الحياة و النمو للمساجد و الكتاتيب و معيشة العلماء و الطلبة¹ و ارتبط تأثير الأوقاف الديني مع السياسي خارج الحدود كإرسال النقود سنويا إلى فقراء مكة و المدنية مع رئيس الحجاج² ، و مما تجدر الإشارة إليه أن الواقفين في الجزائر لا حصر لهم بحيث وجدنا فيهم الرجل و المرأة و العثمانيين و الحضرة و من الغريب أن بعض أوقاف المساجد ونحوها أوقفها عثمانيون كانوا في السابق على الدين المسيحي و لكنهم رضوا بالإسلام دينا أمثال الباشا حسين ميزرو و مورطو³ الذي اسس المسجد الجامع سنة (1685-1686) و قد خصص العديد من الأوقاف ليصرف مدخولها على هذا المسجد و أضيفت مداخيل كراء هذه الأوقاف التي خصصت لهطا المسجد من طرف محسين آخرين أمثال علي تبسي⁴ و من سوء حظ هذه المؤسسات ان الحاكم أو الباشا الجديد كان في اغلب الأحيان خصما لسلفه فلا يحرص على استمرار سياسة خصمه الدينية و العلمية بالإضافة إلى تباين الأوقاف في المداخيل ، فهناك أوقاف لا تكاد تعني بالحاجة الموقوفة عليها و كان الوقف كالشجر يحتاج إلى التعهد المستمر لكي يزداد دخله لذلك كانت بعض المؤسسات الدينية و العلمية تعاني نتيجة ضآلة دخلها وإهمال الوكلاء⁵.

و الوقف في الحقيقة كان بالنسبة للدولة هو وزارة الثقافة و التعاليم و الدين و الشؤون الاجتماعية⁶ ، فقد وجهت أملاكه إلى تسيير المؤسسات الثقافية التي كانت لا تمتلك دخلا معيناً

¹ احمد مريوش و آخرون، المرجع السابق ، ص 52.

كان أمين بيت المال هو الذي يعين على (الصرة) التي تحتوي على الذهب المرسل كصدقة الى فقراء الحرمين و قيمة هذه الصرة (تختلف من سنة الى اخرى ، انظر : مذكرات الشريف الزهار ، ص 144.²

³ تولى حكم ابالة الجزائر ما بين (1683-1689) كان ذو اصل ايطالي كما يظهر من اسمه منيرو سمورطو و ذلك لبتز يده في الحرب كان مشهورا بالكرم و حيب العلم برز في العلاقات الخارجية لاسيما مع فرنسا و بريطانيا شيد مسجدا حمله اسمه سنة 1686 ، يقال عنه انه كان مريضا و نحيف البنية فأطلق عليه الأوربيون اسم ميزومورطو أي نصف ميت أما المسلمون فيسمونه الحاج حسين

⁴ Albert devoux , op.cit , p 32.

⁵ ذهبية بوشيبية ، الحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني ، أبي راس الناصري نموذجاً ، رسالة ماجستير ، جامعة الجبلاي يابس ، سيدي بلعباس

⁶ احمد مريوش و آخرون ، المرجع السابق ، ص 53.

و ساهمت مداخلها بشكل مباشر في تطوير المساجد و حاجيات الطلاب و غيرها في المجال الديني و الثقافي¹.

و هذا ما ساعد على انتشار المساجد و دور العبادة و الزوايا و المدارس حيث ذكر راينود بعد نتعرفه على الجزائر اثر الاحتلال الفرنسي قائلا : " ... كان يوجد بمدينة الجزائر عددا كبيرا من المدارس التي تتميز بانتهاج طرق تعليمية تشابه كثيرا نظم التعليم في فرنسا..."²

و مما يمكننا استنتاجه بان الوقف ساهم قسط كبير في خدمة الحياة الاجتماعية والاقتصادية بحيث تمثلت أدواره في :

- إنشاء و ترميم التكنات و التحصينات العسكرية³.

- الإنفاق على طلبة العلم و العلماء.

- تمكين المستضعفين من حقوقهم نتيجة الظلم و التعسف في الأحكام.

¹ كمال خليل ، المدارس الشرعية الثلاث في الجزائر التأسيس و التطوير 1850-1951 ،رسالة ماجستير ، جامعة مسوري ، قسنطينة ، 2007-2008 ، ص 06.

² Raynaud , de la dominatio françois en afrique , paris , France 1932 , p 28.

³ حسان كشرور ، رواتب الجند و عامة الموظفين، و اوضاعهم الاجتماعية و الاقتصادية بالجزائر العثمانية ؟ من 1659 الى 1830 راسة ماجستير ، جامعة مسوري، قسنطينة ، 2007 ، ص 108.

خاتمة :

تعددت مظاهر و أشكال الحضارة العربية الإسلامية و إذا تحدثنا عن الوقف فقد شكل احد عناصرها البارزة و الفاعلة نظرا لقيمته و دوره في جوانب الحياة المختلفة للمجتمع الإسلامي ، و لهذا عرف إقبالا و تهافت الناس عليه التقاء مرضاة الله و ++ لقيم الإسلام الحنيف و انتشر انتشارا واسعا عبر كل الأقطار الإسلامية و بما أن بلاد المغرب الإسلامي جزء من هذه الرقعة عرف بدوره هذا المظهر المتمثل في الأوقاف أو الاحتباس الذي اصطلح عليه أهل هذه البلاد و إنشاؤه و كانت له موانع و ووجود إلا انه عرف فقرة نوعية و ثراء انتشاره بعيد الشيء الأتراك العثماني إلى بلاد المغرب الإسلامي عامة و المغرب الأوسط الجزائر خاصة و اشترك فيه جميع الفئات رجالا و نساء المكونة لهذا المجتمع من عثمانيين و كراغلة و اندلسيين و جزائريين كل و غرضه و أهدافه و أمام هذا التنوع و الزيادة كان لزاما من ايجاد اطر ثانوية و تنظيمية تسهك في تفعيل هذه المؤسسات الوقفية و تسهر على ديمومتها و حمايتها من الضياع فانشات مجالس قضائية و إدارية لهذا الغرض ، ضف إلى هذا تنوعه بين الوقف الأهلي و الوقف العام مع وجود مرجعية فقهية مالكية و صفية حسمت في مصيره من حيث تسييره و تحديد أهدافه و مراميه.

أما بخصوص زيادة الوقف و انتشاره في الجزائر خلال العهد العثماني خاصة في القرن الثامن عشر فيعود أساسا إلى الظروف التي عرفتها البلاد كانتشار الطرق الصوفية و نفوذ الزوايا و تعمق الروح الدينية لدى السكان من جهة و إلى الحكام و الأتراك من جهة أخرى الذين راو في الرابطة الدينية و ما يرتبط بها من أوقاف عاملا قويا مكنهم من بسط نفوذهم و توطيد علاقاتهم بالسكان ، هذا الأمر دفعهم في كثير من الأحيان إلى وقف أملاكهم إظهارا للثقوى و تف=قربا من المرابطين و اكتسابا لتأييد رجال الدين .

و بهذا يمكننا أن نستنتج أن الوقف سواء كان وقفا أهليا أو خيريا توزع على عدة مؤسسات خيرية ذات طابع ديني و صفة قانونية و إدارية خاصة كمؤسسة أوقاف الجامع

الأعظم و بين المال و الحرمين الشريفين ، إضافة إلى أوقاف الأندلسيين و الإشراف والمرابطين ، تسير بطريقة إدارية منظمة له هيئة تشريعية خاصة ممثلة في المجلس العلمي وجهاز تنفيذي يشرف على إدارته و تسييره الشيخ الناظر و أعوانه مختلفي المهام و تنوعت تأثيرها على مختلف جوانب الحياة بنوع مؤسساتها ففي المجال الاقتصادي ساعدت عوائد الأوقاف و مداخلها حكام الجزائر أن ينشئوا المرافق العامة و توفير وسائل الصناعة و تنشيط السوق العقارية من بيعو شراء و كراء و نفقات و خمت مختلفة و تعداه إلى المجال الاجتماعي و الثقافي و ذلك بالاتفاق على طلبة العلم و المدرسين و تسيير المصالح التعليمية و الخدمات الثقافية كمنح الطلاب و أجور المدربين و صيانة دور العيادة و المدارس و الأضرحة و بالتالي ساهم في دفع الحركة الثقافية و العلمية بالإضافة إلى مساعدة الفئات الاجتماعية المحتاجة والمحرومة و التخفيف من معاناتهم من خلال الصدقات و الإعانات المعيشية التي كانت تقدم لهذه الفئة في أوقات محددة و عملت الأوقاف على الحد من المظالم و الأحكام التعسفية للحكام بحيث كان الأداة الفعالة للمحافظة على الثروات و الأملاك الموقوفة لكونها لا تباع و لا تشتري و تمكين عدد من أفراد المجتمع من امتلاك مصادر دخل قارة و مضمونة و في مقدمتهم النساء المطلقات و الأراامل و ذلك من خلال الوقف الأهلي الذي يسمح لصاحبه لكراءه مقابل عناء محدد يقره المجلس بعد وضعه في المزاد العلني و بهذا فإن أحكام الوقف عملت على تماسك الأسر و حفظ حقوقها.

و على هذا الأساس يمكننا القول بان الوقف كان عاملا مؤثرا في مختلف جوانب الحياة الثقافية و الروحية و أداة اقتصادية في غاية الأهمية و ظاهرة اجتماعية عكس ازهى صورة للتضامن والتكافل الاجتماعي بين البشر.

و بما أن العالم الإسلامي في هذه الفترة و الذي كان ممثلا بالدولة العثمانية تعد شهدت هذه الأخيرة ضعفا و تقهرا في أوضاعها الداخلية و الخارجية و تكاثفت عليها الحملات الأوروبية فبدأت تسقط ولاياتها الواحدة تلو الأخرى و لم تكن الجزائر بمعزل عن هذه المتغيرات والظروف و سقطت هي الأخرى في أيدي الاحتلال الفرنسي سنة 1830 الذي كان احتلال

استيطانيا مباشر على احتلال الأرض و الشعب و طمس شخصيته و هويته النابعة من الشخصية العربية الإسلامية فأول ما استحوذ عليه الأوقاف باعتبارها احد ابرز مظاهر الحضارة الإسلامية بما لها من دور و تأثير على حياة الفرد الجزائري و عليه تطرح التساؤل التالي : ما مصير الأوقاف في الجزائر خلال فترة الاحتلال الفرنسي و هل حافظت على أغراضها؟ و هل لعبت دورها في مقاومة المحتل الذي تعرض إلى أرضها و مؤسساتها؟

أولا قائمة المصادر:

أ – باللغة العربية:

1. القرآن الكريم برواية ورش
2. ابن منظور، لسان العرب، نسخة و علق عليه و وضع فهارسه على المشيري لبنان: دار إحياء التراث العربي، المجلد 15، 1988.
3. الأزهري صالح عبد السميع، جواهر الإكليل، شرح العلامة خليل في مذهب الإمام مالك إمام دار التنزيل، القاهرة: دار الفكر العربي، ج2، (دون. تاريخ).
4. الراشدي أحمد ابن سحنون، الثغر الجماني في ابتسام الثغر الوهراني، تحقيق وتقديم المهدي البوعبدلي، قسنطينة: منشورات وزارة التعليم الاصيلي، 1973 .
5. المزاري بن عودة، طلوع سعد السعود في أخبار وهران و الجزائر و اسبانيا و فرنسا إلى أواخر القرن 19، تحقيق و دراسة يحي بوعزيز، الجزائر: دار البصائر، ج1، (طبعة خاصة)، 2009.
6. بن العنثري محمد الصالح، تاريخ قسنطينة، مراجعة وتقديم وتعليق يحي بوعزيز الجزائر دار هومة، 2007.
7. ابن ميمون محمد، التحفة المرضية في الدولة الكداشية في بلاد الجزائر المحمية تقديم و تحقيق محمد بن عبد الكريم، ط2؛ الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1981.
8. الزهار احمد الشريف، مذكرات، تحقيق أحمد توفيق المدني، ط2؛ الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ، 1980.
9. الوزان الحسن بن محمد، وصف إفريقيا، ترجمة محمد حجي وآخرون، ط2 بيروت: دار المغرب الإسلامي، 1983.
10. الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى لأهل إفريقيا والأندلس والمغرب، خرجه جامعة من الفقهاء وبإشراف حجي محمد، بيروت: دار الغرب الإسلامي، الجزء 07، 1981 .

11. خوجة حمدان بن عثمان، المرآة، تعريب وتقديم محمد العربي الزبييري، الجزائر الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، 1982.
12. شلوصر فندلين، قسنطينة ايام احمد باي، ترجمة وتقديم ابو العيد دودو، الجزائر الطباعة الشعبية للجيش، 2007.
13. كربخال مارمول، إفريقيا، ترجمة محمد حجي وآخرون، الرباط: دار المعرفة النشر، ج 1 1988.
14. وليام شالر، مذكرات وليام شالر قنصل امريكا في الجزائر (1816-1824) تعريب و تعليق و تقديم اسماعيل العربي، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، 1982.

ب- باللغة الفرنسية:

- 1- Haedo de diego, *topographie et histor generale d'alger* traduction de l'espagnol et notes de aberburugger et monnereaou., presentation abdelrahmane rabahi, 3 edu; Alger livre edition, 2004
- 2- show Thomas, *voyage dans la regence d'alger*, liminaire et notes critiques supplémentaire par abdelrrahmane rebahi, Alger édition grand alger livres, 2007.

ثانيا: قائمة المراجع:

أ- باللغة العربية:

- 1- ابن الجوزي، مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، تحقيق ابراهيم الفاروط، ط2 القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2005.
- 2- أبو زهرة محمد، محاضرات في الوقف، القاهرة: دار الفكر العربي، 1972.

- 3- أبو مصطفى كمال، جوانب من حضارة المغرب الإسلامي من خلال نوازل النونشريسي، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1996.
- 4- أبي الفداء إسماعيل ابن كثير، السيرة النبوية، بيروت، دار الكتاب العربي، ج2 (د.ت).
- 5- أحمد الزرقا مصطفى، أحكام الوقف، الأردن: دار عمان، 1997.
- 6- أحمد حسن فراج، إمام محمد كمال الدين، نظام الإرث و الوصايا و الأوقاف في الفقه الإسلامي، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2002.
- 7- السرجاني راغب، روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية، ط1؛ مصر: شركة نهضة مصر للطباعة و النشر و التوزيع، 2010.
- 8- الطيبي محمد، الجزائر عشية الغزو الاحتلالي دراسة في الذهنيان و البنيات والمآلات، ط1؛ الجزائر: ابن النديم للنشر و التوزيع، 2009.
- 9- الغزالي محمد، فقه السيرة، الجزائر: مكتبة الرحاب، 1987.
- 10- المدني أحمد توفيق، هذه هي الجزائر، الجزائر: دار البصائر، 2009.
- 11- اندري جوليان شارل، تاريخ إفريقيا الشمالية، (تونس، الجزائر، المغرب الأقصى) من الفتح الإسلامي إلى سنة 1830م، تعريب و تقديم محمد مزالي و البشير بن سلامة ط2؛ تونس: الدار التونسية للنشر، ج1983، 2.
- 12- براهيم نصر الدين، تاريخ مدينة الجزائر في العهد العثماني، الجزائر الابيار، 2010.
- 13- بقطاش خديجة، الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر (1830-1871) الجزائر: المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، 2009.
- 14- بن حموش مصطفى، مساجد مدينة الجزائر و زواياها و اضرحتها في العهد العثماني من خلال مخطوط ديفولكس و الوثائق العثمانية، الجزائر: دار الامة، 2010.

- 15- بن حموش مصطفى، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني (1830-1549)، دبي: دار البحوث الإسلامية و إحياء التراث، 2000.
- 16- بن عبد العزيز بن عبد الله محمد، الوقف في الفكر الإسلامي، المملكة المغربية: وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية، ج1، 1996.
- 17- بوحوش عمار، التاريخ السياسي للجزائر من البداية و لغاية 1962، ط1؛ لبنان: دار الغرب الإسلامي، 1970.
- 18- بوعزيز يحي، موضوعات و قضايا من تاريخ الجزائر و العرب، الجزائر: دار الهدى، ج1، 2009.
- 19- بوغفالة ودان، التاريخ الاقتصادي و الاجتماعي لمدينتي المدية و مليانة في العهد العثماني، ط1؛ الجزائر: مكتبة الرشد للنشر و التوزيع و الطباعة، 2009.
- 20- جلال يحي، تاريخ إفريقيا الحديث و المعاصر، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1999.
- 21- خرفي صالح، الجزائر و الاصاله الثورية، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، 1977 .
- 22- راشد سعد راشد القحطاني، أوقاف السلطان أشرف شعبان على الحرمين الرياض: 1994.
- 23- سابق السيد، فقه السنة، بيروت: دار الكتاب العربي، ج3، 1984.
- 24- سعد الله أبو القاسم ، تاريخ الجزائر الثقافي، ط6؛ الجزائر: دار البصائر للنشر و التوزيع، ج1، 2009.
- 25- سعد الله أبو القاسم، محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث بداية الاحتلال، الجزائر الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، 1982.
- 26- سعدي عثمان، الجزائر في التاريخ من العصور القديمة و حتى سنة 1954 ط3 الجزائر: دار الأمة، 2012.
- 27- سعيدوني ناصر الدين، البوعبدلي الشيخ المهدي، الجزائر في التاريخ، الجزائر المؤسسة الوطنية للكتاب، ج4، 1984.

- 28- سعيدوني ناصر الدين، النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية، 1830-1800 الجزائر: الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، 1979.
- 29- سعيدوني ناصر الدين، دراسات تاريخية في الملكية و الوقف و الجباية الفترة الحديثة ط1؛ الجزائر: دار الغرب الإسلامي، 2001.
- 30- سعيدوني ناصر الدين، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، ج2، 1984.
- 31- شهبي عبد العزيز، الزوايا و الصوفية و العزابة و الاحتلال الفرنسي في الجزائر الجزائر: دار الغرب للنشر و التوزيع، 2007.
- 32- شويتام ارزقي، المجتمع الجزائري و فعالياته في العهد العثماني (1830-1519) ط1؛ الجزائر: دار الكتاب العربي، 2009.
- 33- عائشة غطاس وآخرون، الدولة الجزائرية الحديثة و مؤسساتها، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث في الحركة الوطنية و ثورة اول نوفمبر 1954، جويلية 2007.
- 34- عباد صالح، الجزائر خلال الحكم التركي 1830-1514، الجزائر: دار هومة لطبع والنشر والتوزيع، 2012.
- 35- عبد الكريم بن محمد، حمدان بن عثمان خوجة الجزائري ومذكراته ط1؛ بيروت: دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، 1972.
- 36- عطا الله الجمل شوقي، المغرب العربي الكبير في العصر الحديث (ليبيا، تونس الجزائر، المغرب)، ط1؛ القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية، 1977.
- 37- عقاب محمد الطيب، قصور مدينة الجزائر في أواخر العهد العثماني، الجزائر: دار الحكمة للنشر، 2009.
- 38- عمورة عمار، الجزائر بوابة التاريخ ما قبل التاريخ إلى 1962، الجزائر: دار المعرفة، ج1، 2009.
- 39- غربي العالي، دراسات في تاريخ الدولة العثمانية و المشرق العربي 1288 – 1916 الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، دون تاريخ .

- 40- غطاس عائشة، الحرف و الحرفيون بمدينة الجزائر 1700-1830 مقارنة اجتماعية اقتصادية، منشورات ANEP 2012 .
- 41- فركوس صالح، تاريخ الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الاستقلال، الجزائر: دار العلوم للنشر و التوزيع، (دون تاريخ).
- 42- قحف منذر، الوقف الإسلامي، تطوره إدارته تنميته، دمشق: دار الفكر، ج 1 2000.
- 43- قنان جمال، نصوص ووثائق في تاريخ الجزائر 1500-1830 الجزائر: دار الرائد للكتاب، 2010.
- 44- كنانة محمد، الوقف العام في التشريع الجزائري، الجزائر: دار الهدى، 2006.
- 45- مريوش احمد واخرون، الحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني، منشورات المركز الوطني لدراسات و البحث و الحركة الوطنية و ثورة اول نوفمبر 1954 2007.
- 46- مصمودي فوزي، العلامة الموسوعي عبد الرحمان الاخضري (1514-1575) شخصيته موافقة و اثاره، الجزائر: موم للنشر، 2008.
- 47- مقالاتي عبد الله، رموم محفوظ، دور منطقة توات الجزائرية في نشر الاسلام و الثقافة العربية بإفريقيا الغربية، ط1؛ الجزائر: دار الشروق، 2009.
- 48- نور الدين عبد القادر، صفحات من تاريخ مدينة الجزائر من أقدم عصورها إلى إنهاء العهد التركي، الجزائر: نشر كلية الآداب، 1965.
- 49- هلايلي حنفي، أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني، ط 1؛ الجزائر: دار الهدى، 2008 .
- 50- يكن زهدي، الوقف في الشريعة والقانون، بيروت: دار النهضة العربية للطباعة و النشر، دون تاريخ.

ب- باللغة الفرنسية:

- 1- mercier Emérit, *le code hobaus ou ouakf , selon la legilation musulmane* constntine: 1899
- 2- Raynaud , *de la dominadio française en afrique* , paris , France 1932.
- 3- saidouni Nacere ddine, *l'algerois rural à la fin de l'epouque ont thmane (1719-1820)* ,buyrouth: dar el gharb al- islami , 2001.
- 4- vaysettes Eugene , *histoire de constantine sous la domination turque de 1517-1837* ,presentation de ouerda siari tengour, constantine : media plus , 2010 .

ثالثا: القواميس.

- 1- عمارة محمد ، قاموس مصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية ، لبنان: دار الشروق 1993.

رابعا: المجلات.

أ- باللغة العربية:

- 1- التميمي عبد الجليل، (من اجل كتابة تاريخ الجامع الأعظم بمدينة الجزائر)، المجلة التاريخية المغربية، 19 عدد ، (جويلية 1980) .
- 2- الهاشمي مغلي محمد البشير ، (التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري و دوره المقاوم للاحتلال الفرنسي)، مجلة المصادر، عدد06، الجزائر، (مارس 2002).

- 3- بلبروات بن عتو، (الإصلاح الثقافي للباي محمد الكبير بمدينة معسكر)، مجلة حوليات، العدد 04/03 2005 ، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، (2005).
- 4- حوتية محمد، (أوقاف إقليم توات نموذج أوقاف قصر كوسان) ، دراسات إنسانية الوقف في الجزائر أثناء القرنين 18 و 19 ، مجلة كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية الجزائر، (ماي 2001).
- 5- زكية زهرة، (حول الأهمية التاريخية للأوقاف الأحناف بمدينة الجزائر)، دراسات إنسانية، الوقف في الجزائر أثناء القرنين 18 و 19، مجلة كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، جامعة الجزائر، (ماي 2001).
- 6- سعيدوني ناصر الدين، (الوقف و مكانته في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية بالجزائر أواخر العهد العثماني و بداية الاحتلال الفرنسي) ، مجلة الأصالة عدد 89-90 ، الجزائر، (1981).
- 7- عبد الغني أبو غدة حسن، (الوقف و دوره في التنمية الثقافية و العلمية) ، مجلة الشريعة و القانون، العدد 22 ، (جانفي 2005).
- 8- قاسمي زيددين، (الوقف بمنطقة القبائل من 1817 إلى 1878) ، دراسات إنسانية الوقف في الجزائر أثناء القرنين 18 و 19 ، مجلة كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية الجزائر، (ماي 2001).
- 9- قشاعي موساوي فلة، (أوقاف أهل الأندلس في مدينة الجزائر أثناء العهد العثماني) دراسات إنسانية، الوقف في الجزائر اثناء القرنين 18 و 19، مجلة كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، الجزائر، (ماي 2001).
- 10- نابليت علي، (أوقاف سيدي عبد الرحمان الثعالبي) ، دراسات إنسانية، الوقف في الجزائر أثناء القرنين 18 و 19، مجلة كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، الجزائر (ماي 2001).

11- نمير عقيل، (أوقاف مدينة الجزائر في القرن الثامن عشر)، الوقف في الجزائر اثناء القرنين 18 و 19، مجلة العلوم الانسانية و الاجتماعية ، جامعة الجزائر (ماي 2001).

12- هلايلي حنفي، (الحضور الأندلسي في مجتمع مدينة الجزائر العثمانية على ضوء المساهمات الوقفية) ، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية ، العدد 631 منشورات مؤسسة التميمي للبحث العلمي و المعلومات، تونس، (ديسمبر 2005).

ب- باللغة الفرنسية:

1- bosselard Charle,(*les inscriptions religieuse de telmcen*), in revue africane ,N⁰ 12,1869

2- Devoulx Albert ,(*les edifices religieux de l'ancien alger*) , in revue africaine, N⁰05 ,1867 .

3- feraud Charl ,(*les anciens établissements religieuse musulman de Constantine*) , revue africain , N^o 08 , 1867.

رابعاً: الرسائل الجامعية.

1- بوشيبة ذهبية، الحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني أبي راس الناصري نموذجاً، رسالة ماجستير. (غير منشورة)، جامعة الجيلالي اليابس، سيدي بلعباس 2010/2009.

2- خليل كمال، المدارس الشرعية الثلاث في الجزائر: التأسيس و التطور 1850- 1951، رسالة ماجستير، (غير منشورة)، جامعة منتوري قسنطينة 2010/2009.

3- كشرود حسان، رواتب الجند و عامة الموظفين و أوضاعهم الاجتماعية و الاقتصادية

بالجزائر العثمانية من 1659 الى 1830 ، رسالة ماجستير. (غير منشورة) ، جامعة منتوري قسنطينة 2008/2007.

